دور التعاونيات في مواجهة أزمة الزراعة المصرية

أ. مدحت أيوب (*)

مقدمـــة ...

بعد أن ظل الاقتصاد المصرى اقتصادا زراعيا طوال تاريخه ، تراجعت مكانة الزراعة في هذا الاقتصاد حتى غدت تمثل المرتبة الثالثة بعد قطاعى الخدمات والصناعة بنسبة إسهام فى الناتج المحلى الإجمالى تبلغ فقط ١٤.٥٪ ، ولكن القطاع الزراعى يظل هو القطاع الثانى بعد قطاع الخدمات فى التشغيل بنسبة ٢٩٪ من إجمالى قوة العمل البالغة ٢٨ مليون شخص ، كما أن الريف المصرى يقيم به أكثر من ٥٥٪ من إجمالى السكان ، ولهذا نجد فى تحليل الدخل المتولد فى الريف ٤٢٪ من غير النشاط الزراعى ، و٣٤٪ فقط من النشاط الزراعى و٢٤٪ من التحويلات والإيجارات ومازالت الزراعة تسهم بنحو ٢٠٪ من حصيلة الصادرات كما يسهم النشاط الاقتصادى المرتبط بالزراعة بـ ٢٠٪ أخرى من الناتج المحلى الإجمالى.

وهناك عوامل كثيرة تقف وراء تدهور قطاع الاقتصاد الزراعى فى مصر على رأسها محدودية الأراضى الزراعية والتى ما زال معظمها في وادى النيل ودلتاه (٦ مليون فدان) والموارد المائية (٥٥ مليار متر مكعب سنويا) وعوامل التصحر والزحف العمرانى ، وانخفاض فى استخدام التقنيات الحديثة ، وارتفاع تكلفة الإنتاج الزراعى ، وغلبة الحيازات الزراعية الصغيرة (أقل من فدان) وانخفاض الإنتاجية الزراعية المقارنة ، وعدم قدرة المشروعات الزراعية الجديدة على

(*) مدير عام الاتحاد العام للتعاونيات .

ملاحقة تعويض الفاقد فى الأراضى القديمة ، وتراجع مكانة السياسة الزراعية فى أولويات إلسياسات العامة حتى أننا لا نكاد نجدها فى كثير من الأحيان ، وتراجع دور التعاونيات الزراعية ، وكان لهذا الوضع أن يلقى بنتائجه على قدرة الزراعة على تحقيق الأمن الغذائى للبلاد وتوفير احتياجات الصناعة من الخامات الزراعية ، وعلى وضع ميزان المدفوعات المصرى ، حيث غدت مصر تستورد ما يقرب من نصف غذائها (٥٠٪ من احتياجاتها من القمح و٤٤٪ من احتياجاتها من الذرة) كما تراجع مركز مصر القطنى فى الخارج بل تأثر الاقتصاد القطنى فيها كثيرا بسبب تقلص مساحات وإنتاج القطن.

غير أن أكبر انعكاسات تدهور القطاع الزرعى فى مصر كانت فى انتشار الفقر وتعمقه ، سواء كان الفقر فقر دخل أو فقر قدره ، حيث غدت القرية المصرية صاحبة النصيب الأكبر فى نسبة الفقر خاصة بين إناثها ، بل غدت تصدر هذا الفقر إلى المدينة محدثه ظاهرة العشوائيات التى ينحدر معظم قاطنيها من أصول ريفيه ، وطبقا للإحصائيات الرسمية فإن ٤٩٪ من سكان صعيد مصر لا يستطيعون تأمين احتياجاتهم من السلع الغذائية الأساسية ، كما أن ٢٦٪من سكان مصر فقراء ، فيما تجاوزت نسبة البطالة ١٣.٢٪ ويضاعف هذا الرقم بين الإناث ، ومن إجمالى عدد سكان مصر فى بداية العقد الثانى من الألفية الثالثة البالغ ٨١.١ مليون نسمه ، يبلغ عد سكان الريف ٤٦.٤ مليون نسمه وعدد فقرائه ١٣.٩ مليون نسمه.

إن الزراعة المصرية إذن فى حاجه إلى إنقاذ ، ومسئولية هذه الحاجة تقع على عاتق الدولة والمجتمع معا ، وحين يتعين على الدولة أن يكون لديها سياسة زراعية تحتل أولوية متقدمه بين السياسات العامة ، تستهدف تحقيق كفاءة استخدام الموارد الزراعية القائمة ، وزيادة هذه الموارد بمعدلات لا تقل عن معدلات الزيادة السكانية ، فإنه يتعين على المجتمع أن يقدم الآليات التى تنفذ هذه السياسات ، وفى التجربة المصرية الماثلة على نحو أكثر من قرن ، وفى التجارب العالمية المشابهة للحالة المصرية ، تكون التعاونيات هى أهم هذه الآليات ، غير

أن التعاونيات التى حملت على ظهرها تغير نظم مصر الاقتصادية تحتاج أولا إلى تحررها من هاجس النظام السلطوى فى أن قوتها بفضل ملايين العضوية فيها تمثل تهديدا لإنفراده بالسيطرة وهو ما كان وراء حل الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى قبلا كما تحتاج التعاونيات إلى تحررها من الهيمنة الحكومية والتى جعلها أقرب إلى الوحدات الإنتاجية المدارة حكوميا من كونها تعاونيات حقيقية ، ثم تحتاج ثالثا إلى تعاونيين وليس موظفين لاستنهاضها ، وفى نفس الوقت إصلاحا تشريعيا ومؤسسيا يجعلها قادرة على المبادرة والقيام بمسئولياتها فى التنمية الزراعية والريفية ، إلى هذا نقدم هذه الدراسة حول الإصلاح التشريعى والمؤسسى للتعاونيات الزراعية.

الفصل الاول
مدخل نظرى : التعاونيات كأليه تنموية

تعد فكرة التعاونية بمفهومها الحديث واحدة من أهم الأفكار التى طرحها الفكر الاجتماعى منذ القرن الثامن عشر وحتى الآن والتعاون مفهوم شديد الحيوية تعايش مع أنظمة اقتصادية / اجتماعية شديدة التباين وتمكن من أن يحقق أغراضه من خلالها ولذلك وجد التعاون مؤيديه فى كل هذه الأنظمة ، وفى العقود الماضية أمكن للتعاون أن يكون آلية تنموية حققت العديد من الانجازات التنموية فى مختلف بلدان العالم.

لذلك لم يكن غريبا أن يشهد النظام التعاونى انتشارا واسعا على المستوى العالمى وهو ما ترصده التقارير التى صدرت عن الحلف التعاونى الدولى عن مدى انتشار التعاونيات فى دول العالم المختلفة وعما أنجزته تلك التعاونيات فى تطور هذه الدول ومن هذه التقارير تبرز المؤشرات التالية:

يبلغ عدد أعضاء التعاونيات المشتركة فى الحلف التعاونى على مستوى العالم نحو ٨٠٠ مليون تعاونى.

تقدر الأمم المتحدة أن نحو نصف سكان الأرض أى حوالى ٣ مليار إنسان يستفيدون بدرجة أو أخرى من التعاونيات التى تلعب أدوارا اقتصادية واجتماعية هامة فى مجتمعاتها.

فى كنـــــدا : أربع من كل عشرة من الكنديين أعضاء فى جمعية تعاونية واحدة على الأقل.

فى ألمانيا : يوجد ٢٠ مليون عضو تعاونى بما يعنى أن واحد من كل ٤ من

السكان.

فى فنلندا : ٦٢٪ من الأسر الفنلنديه أعضاء فى تعاونيات.

اليابـــــان : واحد من كل ثلاثة أسر تعاونية أعضاء فى تعاونيات.

الهنـــــد : أكثر من ٢٣٩ مليون مواطن أعضاء فى تعاونيات.

ماليزيـــا: نحو ٦ مليون مواطن أى ٢٥٪ من السكان أعضاء.

أمريكـــا : أربعة من كل عشرة أعضاء فى التعاونيات.

فى البرازيل : التعاونيات مسئولة عن ٤٠٪ من الناتج المحلى الزراعى ، وعن ٦٪ من إجمالى الصادرات الزراعية.

فنلنـــــدا : التعاونيات مسئولة عن إنتاج ٧٤٪ من إنتاج اللحوم، ٩٦٪ من إنتاج الإلبان ، ٥٠٪ من إنتاج البيض.

فرنســـــا : التعاونيات الاقراضية تقدم ٦٠٪ من القروض ، ٢٥٪ من سوق التجزئة الفرنسية تقدمها التعاونيات.

كـــوريـــا : ٩٠٪ من الفلاحين أعضاء فى تعاونيات ، ينتجون ما قيمته ١١ مليار دولار، وتسيطر التعاونيات على نحو ٧١ من سوق الأسماك فى البلاد.

تقدم التعاونيات نحو (١٠٠) مليون وظيفة فى مختلف دول العالم وهذا الرقم يزيد بنحو ٢٠٪ عن إجمالى ما تقدمه الشركات متعددة الجنسية.

والتعاونيات بطبيعتها هى المنظمات الاقتصادية الطوعية ذات الانتشار النوعى والجغرافى الواسع والتى تسعى لتلبية الحاجات الأساسية للناس وعلى أساس مشاركتهم على كل المستويات واعتمادا على الإمكانيات الذاتية لهم وهى تسعى من خلال ذلك التى تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية وسياسية فى أوساط الشرائح الاجتماعية المختلفة ، ويتحقق ذلك من خلال التعليم، والممارسة

الديمقراطية، والمشاركة فى اتخاذ القرار، وفى التكامل فى العملية الإنتاجية. ويزداد أهمية الدور الذى يمكن أن تلعبه التعاونيات فى ظروف الدول النامية ومن بينها مصر حيث يمكن للمنظمات التعاونية أن تقوم بالعديد من الأدوار التنموية.

وتبين التجارب التنموية أن التعاونيات أمكنها ما يلى :

خلق الوسائل المادية والمالية التى يمكن عن طريقها المساهمة فى انجاز البرامج الاستثمارية للمجتمع وذلك من خلال تجميع مساهمات الأعضاء سواء كانت مساهمات نقدية أو عينية تمثل أصولا إنتاجية أو حتى فى صور قوة عمل أو معرفة فنية.

توسيع طاقة السوق الداخلى من خلال ما تحدثه من زيادة للدخول والسلع.

بأدوار فعالة فى مجالات بعينها مثل مجالات التنمية الزراعية الريفية وتحديث الزراعة على وجه الخصوص لمناسبة الفكرة التعاونية لطبيعة الفلاحين فى معظم الدول . وكذلك فى حل مشكلة الإسكان وتوزيع السلع الاستهلاكية فى المناطق النائية.

كونها الأداة الفعالة للتغلب على مشاكل شرائح اجتماعية كثيرة فى المجتمع كالمعاقين والمرأة ، كوسيلة لدمجهم فى الحياة الاجتماعية وتعظيم الاستفادة من جهودهم .

وقد أفرزت التطورات الاقتصادية فى العقدين الأخيرين مجموعة من الظروف التى أتاحت للتعاونيات أن تؤدى أدوارا متنوعة وأكثر أهمية فى المجال الاقتصادى بما يساعد فى إنجاح الجهود التى تبذل فى إطار هذه الاقتصادات من اجل التخفيف من حدة الآثار السلبية للسياسات إلى ترتبت على تبنى العديد من الدول إعادة الهيكلة وتبنى سياسات السوق الحر بالإضافة إلى ما أتت به الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة .

وقد أمكن رصد مجموعة بارزة من التغييرات فى البيئة الاقتصادية

والاجتماعية التى تعمل التعاونيات فى ظلها حالياً على النحو التالي:

الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرامج التحرر الاقتصادى فى كثير من الدول وما جلبته من بطالة وصعوبات اقتصادية أمام شرائح واسعة من المواطنين.

الفراغ الذى تسبب عن انسحاب مؤسسات الدولة – فى كثير من الدول فى كثير من المجالات الخدمية والإنتاجية من جانب ، والاستغلال الذى مارسته وحدات القطاع الخاص التى حاولت سد هذا الفراغ من جانب آخر.

شيوع ثقافة المشروع الحر (بما تعنيه من روح المبادرة وتقبل المخاطر والسعى لتعظيم الأرباح) وتأثيرها على الفكر التعاونى المعاصر ، والمراجعات الكثيرة الحالية للكثير من الآليات والأفكار التعاونية.

الاعتراف بالشكل التعاونى للمشروع الخاص من جانب وبالآليات التعاونية للتعامل مع السوق من جانب آخر.

الاتفاق على أن تطوير المؤسسات (مجموع الأطر والإجراءات من النظر فى مجال معين أو قطاع معين) وتحسين آدائها يعتبر من أهم المداخل لتحقيق التنمية المستدامة.

نوعية جديدة من الاتجاهات والمجالات المستحدثة للتنمية المعاصرة.

الأعمال الصغيرة والمتناهية الصغر وسيلة المجتمعات المعاصرة لتحقيق التنمية وزيادة فرص التشغيل قيمة ما تتميز به من ضآلة حجم الاستثمارات المطلوبة – ملائمتها لفكرة التكامل التخصصى – سهولة انتشارها – توليدها لفرص عمل أكثر.

التنمية البشرية ودعم قدرات البشر الصحية والتعليمية والثقافية والسياسية ..... الخ.

ازدهار أنشطة القطاع غير الرسمى فى الاقتصادات الوطنية.

بسبب التضييق على الأنشطة الرسمية والصعوبات البيروقراطية والمالية والاستثمارية أمامها.

وقد قدمت المنظومة التعاونية أفضل الاستجابات لهذه التطورات ودللت على حيويتها وقدرتها على التعامل مع هذه التطورات كالآتي:

١ - توفير البيئة المناسبة لنمو وازدهار المشروعات الصغيرة والمتوسطة :

مع التحولات الاقتصادية وازدهار النشاط الاقتصادى الخاص والفردى وبالذات لصغار المستثمرين والحرفيين وأصحاب المهن من الشباب وصغار المنتجين لمختلف السلع والخدمات ومع حداثة الخبرة لدى هذه الشرائح بآليات السوق وضعف الإمكانيات ومحدودية مواردهم ، فان تعرض هذه الاستثمارات والموارد المحدودة للمخاطر وارد بدرجة كبيرة واحتمالات الضياع كبيرة ، وهنا نجد أن تنظيم أنشطة هذه الشرائح سواء فى مجال الإنتاج اوالتسويق او التمويل او الإمدادات او غيرها من الأنشطة من خلال التعاونيات يوفر لهذه الأنشطة الأمان ضد المخاطر ومن ثم يحفظ لأصحاب هذه المشروعات رؤوس أموالهم بل أن وجود التنظيمات التعاونية ذاتها قد تكون هى الحافز على جذب وتجميع مزيد من الأنشطة و الاستثمارات وإتاحة الفرصة لتوظيفها فى مختلف الأنشطة الإنتاجية .

- أن المشروعات التعاونية بما تتمتع به من المزايا التى من اهمها :-

- صغر حجم رؤوس الأموال المطلوبة للمشروعات التعاونية .

- الإدارة الذاتية واثر ذلك على خفض التكاليف

- القرب من الأسواق ومصادر المواد الخام

- الاعتماد على الخامات المحلية فى تطوير أنشطتها تستطيع أن تكون وعاءاً آمناً لكافة أنواع وأحجام المشروعات الصغرى فى ظل ما توفره هذه المزايا من إمكانيات اكبر لنجاح هذه المشروعات وفى ظل مخاطر أقل .

هذا كله بالاضافة إلى أن التعاونيات والإدارة التعاونية تقوم فى الأساس على مبدأ المشاركة وهو ما يتفق مع مرامى الفكر التنموى الحديث الذى اعتمد على مبدأ المشاركة فى اتخاذ القرار كأحد الخطوات الهامة فى عملية التطوير المؤسسى للوحدات الاقتصادية .

هذا كله يصب فى خانة رفع قدرة التعاونيات على استيعاب وإدارة المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر

إن تبنى النظام التعاونى ونشر الثقافة التعاونية لتكون هى الإطار الذى تنتظم من خلاله جهود تطوير المشروعات الصغرى ، يمكن أن يحقق الآتى :-

- إعادة تكوين الوحدات الإنتاجية الصغيرة فى وحدات اكبر (الأمر الذى يؤدى إلى تقليل عدد الوحدات الاقتصادية واقتراب سعاتها من السعات المثلى مما يمكنها من الاستفادة من وفورات السعر).

- انتشار وحدات اقتصادية جديدة تعمل على تجميع مصادر الطلب والعرض ذات التأثير الفردى غير المحسوس لتصبح ذات فاعلية تمكنها من التصدى للقوى الاحتكارية او شبة الاحتكارية فى أسواق السلع الأولية أو الوسيطة أو النهائية.

تحقيق زيادة فى الدخول الحقيقية للأعضاء

تحقق التعاونيات خفضاً كبيراً فى تكاليف الإنتاج والتسويق والتوريد من حيث أنها تعمل لحساب أعضائها ، وفى ظل سياسات إعادة الهيكلة فان تكاليف هذه الأنشطة تزداد ارتفاعاً وبدرجة كبيرة للغاية ، إذ تنهار العلاقات السوقية وتلك المصحوبة برقابة وتوجيه الدولة وتبرز علاقات جديدة على السطح وفى ظل هذه العلاقات الجديدة تصبح ممارسة هذه الأنشطة أكثر تكلفة بسبب نقص المعلومات الخاصة بالسوق وتدنى الثقة المتبادلة ، وفى ظل هذه الظروف تصبح المنظمات التى تنجح فى تخفيض تكاليف ممارسة أعمالها أكثر قدرة على

المنافسة بدرجة متزايدة وكما هو معلوم فإنه فى إطار التعاونيات فان الأعمال والأنشطة تمارس من الأعضاء لحساب أنفسهم ، وبالتالى فالإمكانية تكون متوافرة بصورة اكبر لتحقيق وفورات او خفض فى تكاليف الإنتاج مما يعطى لوحدات الأعمال التعاونية أفضلية تجاه الأشكال الأخرى من وحدات الأعمال ، وبهذا تبرز أفضلية الشكل التعاونى فى مواجهة أحد الإفرازات السالبة لبرامج التكيف الهيكلى.

٣- الإحلال محل الدولة فى ملكية الأصول الخاضعة للخصخصة :

تفيد التجربة العالمية أن الشركات المساهمة المنشأة على النمط التعاونى تلعب دوراً هاما فى مجال الجهود المبذولة لخصخصة القطاع العام فى العديد من الدول، فمن خلال ما قام به العاملون فى هذه المنشآت بتكوينهم تعاونيات تولت شراء هذه الأصول وإدارتها لصالحهم أمكن الحفاظ على مصالح العاملين بها ، وعلى تيار الدخول الناشىء عن هذه الوظائف بالإضافة إلى ما إتاحة ذلك من خلق عدد كبير من فرص العمل الجديدة .وفى كثير من هذه المنشآت التعاونية يحصل الموظفون الملاك للأسهم بالإضافة إلى مرتباتهم على دخول فى شكل أرباح يدرها ما يملكون من أسهم ، وقد ثبت ارتفاع الإنتاجية فى المنشآت التى يجمع فيها الموظفون بين ملكيتهم لرأس المال و اشتراكهم بشكل إيجابي فى عملية صنع القرار وبالتالى يتأتى لهذه المنشآت قدر اكبر من الفرص لاستمرارها فى بيئة الأعمال المحيطة بها.

٤- دعم وتطوير أنشطة القطاع غير الرسمى فى الاقتصاد

فى البلاد النامية وفى ظل ظروف تطبيق برامج التكيف الهيكلى وما ينطوى عليه من تخفيف من قبضة الدولة على السوق والإدارة الاقتصادية بشكل عام فان حجم القطاع الغير رسمى يتزايد و يتضخم دوره فى الأداء الاقتصادى للمجتمع ، وما ترتبط بذلك من مصالح اجتماعية ، يعانى هذا القطاع فيظل هذه الظروف من

صعوبة الحصول على التمويل المناسب بنفس الشروط والتسهيلات المتوفرة لمنشآت القطاع الخاص بما يعيق دور القطاع غير الرسمى فى عملية التنمية ويحد من قدرته على التوسع وخلق فرص عمل ودخول إضافية ففى ظروف إعادة الهيكلة يتم التضييق على منح الائتمان بشكل عام فى الوقت الذى لا تملك فيه معظم وحدات القطاع غير الرسمى ما تستطيع أن تقدمة للمصارف المختلفة كالضمانات للحصول على ما يلزمها من قروض لممارسة أنشطتها المختلفة بشروط مناسبة ولا يبقى أمامها إلا اللجوء إلى المقترضين الأفراد بما يفرضونه من شروط مجحفة على المقترضين تؤدى إلى ارتفاع تكاليف القروض ومن ثم تكاليف الإنتاج وبالتالى تقلل إلى حد كبير من القدرة التنافسية لمنتجات هذه الأنشطة وهنا يبرز دور منظمات الادخار والائتمان التعاونية وقدرتها المالية على التوسط بين أعضائها من عناصر القطاع الغير رسمى والبنوك المقرضة وذلك بعيداً عن تدخل الدولة ، فانتظام القطاع غير الرسمى فى منظمات تعاونية سوف يتيح استخدام الإمكانيات التعاونية كشخصية اعتبارية لها كيان قانونى تجسد إمكانيات أعضائها جميعهم ومسئولياتهم عن قراراتهم فى توفير الضمانات المناسبة المطلوبة من المقرضين ، ولا يقتصر دور التعاونيات على مجرد تيسير الحصول على رأس المال اللازم وإنما يمكن للتعاونيات أيضاً إذا كانت هى الوعاء التنظيمى لأنشطة القطاع غير الرسمى أن تساهم فى تنظيم استخدام الموارد الأخرى الضرورية لسريان العمل بين الوحدات أو المجموعات المختلفة ونذكر هنا أهمية اقتسام أماكن العمل فى المعارض والأسواق لنواتج هذه الأنشطة بطريقة تحفظ مصالح مختلف الأطراف وتضمن استمرارية هذه الأنشطة .

٥- التعاونيات ومشروعات التشغيل الذاتى

كما سبق الإشارة فان معظم الحكومات تسعى إلى تطبيق برامج للتشغيل الذاتى ، وبالذات الوافدين الجدد لسوق العمل والمتضررين من برامج الخصخصة وغالبا ما تقوم هذه البرامج على إتاحة قدر من التسهيلات الائتمانية

من خلال الجهاز المصرفى أو بعض الوكالات الحكومية ، والصعوبة الرئيسية التى تواجه هذه البرامج هى كيفية إداراتها مع غياب الضمانات التى تقدم مقابل هذه التسهيلات ، وهنا تبرز التعاونيات كمنظمات اهلية تقوم على أسس عون الذات والإدارة الديمقراطية فتوفر البيئة المناسبة لنجاح هذ البرامج من خلال ما يتوفر لها من انتشار جغرافى يطول معظم التجمعات السكانية فى البلاد ، وما توفره من خفض فى التكاليف والنفقات وكذلك ما توفره من ضمانات ضرورية للحصول على التسهيلات الائتمانية ، وبذلك يمكن من خلال التعاونيات التى تنشئ لاستيعاب المستفيدين من هذه البرامج ضمان النجاح لها .

كما أن التعاونيات وبعيداً عن البرامج الحكومية يمكن أن تصبح وعاءاً لتجميع الإمكانيات البشرية الفردية و تكوين كيانات تعاونية تضمن تكامل هذه الإمكانيات والكفاءات البشرية بما يوفر لها فرصة أفضل للاستخدام والعمل وكذلك يرفع من كفاءتها ويرقى مهارتها وليست فكرة تعاونيات المقاول الصغير ببعيدة عن هذا الإطار ، وهى التعاونيات التى تضم فى عضويتها خريجين أو طالبى عمل ذو تخصصات مختلفة لتولى تنفيذ المقاولات المختلفة فى مجالات رصف ق والترميمات وتبطين الترع وأعمال الحفر والردم بجانب تنفيذ مشروعات بيئية أخرى إنتاجية وخدمية ، يمكن من خلال التعاونيات أيضا نشر شبكات من الصناعات المغذية حول الصناعات الرئيسية التى تقوم فى ظل سياسات التحرر الاقتصادى وبذلك يمكن توفير العديد من فرص العمل الناتجة اخذين فى الاعتبار الأفضلية لفرص العمل التعاونية من حيث تكلفتها والتى لا تتجاوز ٧٠-٧٥٪من فرصة العمل فى القطاعات الأخرى اللا تعاونية .

يدخل فى هذا الإطار تعاونيات صائدى الأسماك وكذلك تعاونيات استصلاح الأراضى واستزراعها فكلا النوعين من النشاط يتم فى ظروف بيئية وطبيعية قاسية تعجز الجهود الفردية عن قهرها وفى نفس الوقت فان التنظيمات الحكومية الاقتصادية لم تثبت فعاليتها فى هذين المجالين ، بينما تأكد فى الكثير من التجارب

العالمية والعربية نجاح العمل التعاونى فى تحقيق مردودات اقتصادية من توظيف الموارد البشرية فى هذه الأنشطة .

والتأهيل وإعادة التأهيل والتدريب هى مجالات خصبة للعمل التعاونى ، وتنمية القوى البشرية بشكل عام من المجالات التى تستطيع التعاونيات أن تمارس من خلالها المساهمة فى حل مشكلة البطالة فعن طريق سهولة وبساطة الإمكانيات التى يتطلبها تأسيس هذه الجمعيات و الانتشار الواسع الذى يمكن أن تحققه وبالتالى قربها من أماكن توطن الشباب و الداخلين لسوق العمل ، يمكن للتعاونيات أن تقدم لسوق العمل أفواج من ذوى الخبرات المطلوبة المدربين ، بل ويمكنها كذلك استكمال دورها من خلال تأسيس أنشطة يعملون بها على أسس تعاونية أيضا.

وفى مصر كان إنشاء أول جمعية تعاونية في البلاد في عام ١٩٠٨ ومنذ ذلك التاريخ تتصاعد مساهمة التعاونيات في البناء الاقتصادي الوطني في حل العديد من المشاكل و القضايا التي تواجه عملية التنمية في البلاد وليس أدل على ذلك.

ويوضح الجدول التالى فروع الحركة التعاونية المصرية ومنظماتها وحجم عضويتها وحجم أعمالها السنوى والقانون الذى ينظم كل منها والجهة الإدارية التى تتبعها.

ملخص عن الحركة التعاونية المصرية(*)

من حيث (البناء التنظيمي – عدد التعاونيات – عدد الأعضاء – حجم الأعمال)

البيان	التعاونيات الاستهلاكية	التعاونيات الإنتاجية	التعاونيات الزراعية	التعاونيات الإسكانية	تعاونيات الثروة المالية	
البناء التنظيمي	جمعية أساسية اتحاد إقليمي الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي	جمعية أساسية جمعية عامة جمعيات اتحادية الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي	جمعية أساسية متعددة الأغراض - للائتمان الزراعي - للإصلاح الزراعي - لاستصلاح الأراضي جمعية عامة الاتحاد التعاوني الزراعي المركزي	جمعية أساسية جمعية اتحادية جمعية مشتركة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي	جمعية أساسية جمعيات استزراع سمكي جمعية عامة الاتحاد التعاوني للثروة المائية.	أجمالي
عدد الجمعيات	٣٤٢٦ + ١٥ اتحاد إقليمي	٤٦٩ جمعية	٦٦٨٢ جمعية	٢٣٧٠ جمعية	١٠١ جمعية	١٣٥٤٧ جمعية
عدد الأعضاء	٤ مليون عضو تقريبا	٤ مليون عضو تقريبا	أكثر من ٤ مليون عضو	٢,٥ مليون عضو تقريبا	٩٥ ألف عضو تقريبا	١١مليون عضو تقريبا
حجم الأعمال	أكثر من ١٠ مليار جنيه	١٥ مليار تقريبا	ما يقرب من ٣٠ مليار جنيه	مليون وحدة سكنية أكثر من (١٧ مليار جنيه)	أكثر من مليار جنيه	٧٤ مليار جنيه تقريبا
القانون	١٠٩ لسنة ١٩٧٥	١١٠ لسنة ١٩٧٥	١٢٢ لسنة ١٩٨٠	١٤ لسنة ١٩٨١	١٢٣ لسنة ١٩٨٣	
الجهة الادارية	وزارة التجارة والصناعة	وزارة التنمية المحلية	وزارة الزراعة	وزارة الإسكان	وزارة الزراعة	

(*) الاتحادات التعاونية المركزية (الاستهلاكى – الانتاجى – الزراعى – الاسكانى – الثروة المائية) الاتحاد العام للتعاونيات

الفصل الثانى

الوضع الحالى للتعاونيات الزراعية

أولا : نظره تاريخيه

أدت الأزمة الاقتصادية الطاحنة فى ١٩٠٧ إلى هروب رؤوس الأموال الأجنبية للخارج ونقص في السيولة النقدية لدى المصارف ومن ثم عدم قدرتها على تمويل عمليتي إنتاج وتسويق محصول القطن الذي يعتبر عماد الاقتصاد المصري ما أدى إلى تدهور أسعاره ، وقد تصدى لتلك الأزمة بعض القيادات الوطنية وعلى رأسهم عمر لطفي الأب الروحي للحركة التعاونية الذي تأثر بالنظم التعاونية المعمول بها في إيطاليا وأقتنع منذ عودته في عام ١٩٠٨ بأن النظام التعاوني هو خير وسيلة للخروج من الأزمة الاقتصادية التي تتعرض لها البلاد حيث قام بالدعوة للأخذ بهذا النظام من خلال المحاضرات والندوات والمقالات الصحفية .

كما ترأس اللجنة التي شكلت في عام ١٩٠٩ لدراسة النقابات الزراعية لاختيار أفضل النظم التعاونية للتطبيق في مصر .

وقد اختارت اللجنة نوعين من المنظمات التعاونية :

النقابات الزراعية لشراء وبيع مستلزمات الإنتاج والمنتجات الزراعية .

صناديق التسليف والإقراض .

وتقدمت اللجنة من خلال الجمعية الزراعية الخديوية بمشروع قانون للتعاون الذي رفضته الحكومة .

وكانت أولى النقابات الزراعية بشبرا النملة التي تأسست في ٢٥ إبريل عام ١٩١٠ وانتشرت النقابات الزراعية في مصر حتى وصل عددها خمس عشرة نقابة عام ١٩١٤ مما دفع الحكومة إلى التقدم بمشروع قانون للتعاون اقتبست معظم

نصوصه من مشروع قانون التعاون الزراعي لسنة ١٩٠٩ . إلا أن قيام الحرب العالمية الأولى وحل الجمعية التشريعية المصرية حال دون صدوره .

وفي عام ١٩٢٣ صدر قانون التعاون الأول تحت رقم ٢٧ لتنظيم العمل بالتعاونيات الزراعية ونص على إنشاء قسم للتعاون بوزارة الزراعة لتسجيل وتنظيم العمل بالشركات الزراعية والتفتيش والإشراف عليها .

أدى صدور هذا القانون إلى تشكيل ١٣٩ شركة تعاونية خلال عامين إلا أن هذا القانون قد شابه العديد من جوانب القصور مما أدى إلى إعادة النظر في أحكام هذا القانون وعليه صدر القانون الثاني للتعاون تحت رقم ٢٣ لسنة ١٩٢٧ متضمناً العديد من الأحكام المستحدثة مثل تغيير اسم الشركات إلى جمعيات تعاونية .. كما شمل مختلف نظم التعاونيات سواء الزراعية أو المنزلية أو غيرها .

وكان لتنفيذ هذا القانون الأثر الواضح في انتشار التعاونيات واتساع حجم عضويتها حيث بلغ عددها في عام ١٩٣٠ (٥١٤) جمعية .

وفي عام ١٩٣١ تم تأسيس بنك التسليف الزراعي المصري برأس مال قدره مليون جنيه ليتولى تسليف الزراع لمواجهة نفقات العمليات الزراعية ، وشهد عام ١٩٣٦ إنشاء الجمعية التعاونية الزراعية لمنتجي البطاطس بالقاهرة وصدر القانون الثالث للتعاون في عام ١٩٤٤ تحت رقم ٥٨ وذلك نتيجة لتغير الظروف الاقتصادية والسياسية حيث شمل هذا القانون العديد من المزايا للحركة التعاونية منها على سبيل المثال :

تأسيس الاتحادات الإقليمية من الجمعيات الموجودة في كل إقليم .

إعفاء الجمعيات التعاونية من رسوم الدمغة والضرائب على الأرباح التجارية والصناعية .

تقسيط قيمة السهم .

تخصيص الفائض المحقق من التعامل مع غير الأعضاء لبند الخدمة الاجتماعية .

التصريح بإنشاء بنك تعاوني .

وفي عام ١٩٤٨ تم الاتفاق على :

دمج بنك التسليف الزراعي القائم مع بنك التعاون المقرر إنشاؤه في بنك واحد يسمى بنك التسليف الزراعي والتعاوني .

مساهمة الجمعيات التعاونية والحكومة في رأس مال البنك بمبلغ نصف مليون جنيه مناصفة .

مساهمة التعاونيات في إدارة البنك من خلال تمثيلها في مجلس الإدارة .

تحويل البنك خلال عشر سنوات إلى بنك تعاوني بحت .

ثم كان قانون الإصلاح الزراعي رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الذي ترك بصمة على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة وعلى الحركة التعاونية بصفة خاصة فقد قضى بتحديد الملكية واستيلاء الدولة على المساحات الزائدة وتوزيعها على صغار الفلاحين الذين ألزمهم القانون بتكوين جمعيات تعاونية للإصلاح الزراعي .

ونتيجة للتغيرات الاقتصادية والسياسية السائدة بالمجتمع المصري بعد ثورة يوليو ١٩٥٢ أن صدر القانون الرابع للتعاون تحت رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ متضمناً نصوصاً جديدة ومهتماً بالأسس العامة دون التفصيلات .

وعلى الرغم من الجوانب الإيجابية لهذا القانون إلا أنه منح الحكومة الوصاية الكاملة على الجمعيات التعاونية مما أدى إلى فرض سيطرتها على الحركة التعاونية مما كان له الأثر في تغير الحركة التعاونية وتحولها إلى حركه تابعه لأجهزة الدولة.

وتطبيقاً لأحكام هذا القانون فقد بدأ في تطبيق مشروع الائتمان الزراعي

والتعاوني في عام ١٩٥٧ بثلاث قرى كتجربة على أن يعمم خلال خمس سنوات على مستوى الجمهورية .

وكان لتطبيق قانون التعاون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ ومشروع الائتمان الزراعي والتعاوني الأثر الواضح في انتشار الحركة التعاونية بصفة عامة والزراعية بصفة خاصة .

وفي عام ١٩٦١ صدرت قوانين يوليو الاشتراكية .. وفي عام ١٩٦٢ أقر المؤتمر الوطني للقوى الشعبية ميثاق العمل الوطني الذي أكد على أهمية المنظمات التعاونية وأهمية الدور الذي من الممكن أن تضطلع به في بناء المجتمع . وفي عام ١٩٦٤ تم تحويل بنك التسليف الزراعي التعاوني إلى المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعي والتعاوني .

وبناء على توصيات أمانة الفلاحين بالاتحاد الاشتراكي العربي في عام ١٩٦٦ التي أوصت بضرورة إصدار قانون جديد خاص بالتعاونيات الزراعية صدر القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٦٩ والذي يعتبر بداية للعودة إلى التشريعات التعاونية المتخصصة الذي تضمن بعض الأحكام الهامة منها :-

اعتبار الجمعيات التعاونية الزراعية جماعات شعبية تساهم في تنفيذ خطة الدولة.

عدم جواز توزيع فوائد على أسهم رأس المال وعدم السماح بالأشخاص الاعتبارية بالاكتتاب في الأسهم .

اعتبار أموال الجمعيات في حكم الأموال العامة واعتبار موظفيها وأعضاء مجلس الإدارة في حكم الموظفين العموميين .

نص على كيفية توزيع الفائض .

أعطى للهيئة العامة للتعاون الزراعي سلطة الإشراف والرقابة على التعاونيات

الزراعية .

نص على تشكيل البنيان التعاوني من القاعدة إلى القمة .

وعليه تم إنشاء الاتحاد التعاوني الزراعي المركزي في يوليو ١٩٧٠ ، وكان لدستور جمهورية مصر العربية الصادر في سبتمبر ١٩٧١ والذي أكد في مواده ٢٨ ، ٢٩ ، ٣١ . على دعم الدولة للجمعيات التعاونية الزراعية وأن أنواع الملكية ثلاثة أنواع هي الملكية العامة ، الملكية التعاونية ، الملكية الخاصة . وأن الملكية التعاونية هي ملكية الجمعيات التعاونية ويكفل القانون رعايتها ويضمن لها الإدارة الذاتية .

إلا أن تطبيق القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٦٩ شابه بعض جوانب القصور منها :

_ تعدد جهات الإشراف وفرض الوصاية على الجمعيات التعاونية .

_ تضارب الاختصاصات بين جهة الإشراف الشعبي (الاتحاد التعاوني الزراعي) وجهة الإشراف الحكومي (الهيئة العامة للتعاون الزراعي) .

_ تعدد التشريعات المطبقة في القطاع الزراعي وافتقار التنسيق بينها .

هذا بالإضافة إلى أن هذا القانون لم يعد صالحاً وملائماً للمتغيرات التي حدثت في المجتمع مثل

* صدور القانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٧٥ بشأن نظام الحكم المحلي .

* صدور القانون ١١٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي وبنوك القرى التابعة له .

* حل الاتحاد التعاوني الزراعي المركزي والهيئة العامة للتعاون الزراعي في عام ١٩٧٦ .

وبدت حاجة القطاع الزراعي إلى التطوير من خلال التعاونيات المتطورة .

مما أدى إلى صدور قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١ ليعيد الحياة

إلى الحركة التعاونية متضمناً مجموعة من المبادئ والقواعد الهامة منها :-

_ الأخذ بمبدأ العضوية الاختيارية .

_ إخضاع التعاونيات الزراعية لتشريع موحد وإنشاء بنيان تعاوني واحد .

_ إنشاء الجمعيات التعاونية المتخصصة .

_ تحديد اختصاصات ووظائف مستويات البنيان التعاوني الزراعي .

_ إنشاء بنك تعاوني زراعي .

_ إجازة ندب العاملين بالحكومة إلى العمل بالتعاونيات .

_ الإعفاءات من الضرائب والرسوم الجمركية .

إلا أنه نتيجة للتطبيق العملي لهذا القانون على مدى ٢٨ عاماً أفرز بعض السلبيات تستلزم إعادة النظر فيه ليواكب المتغيرات الاقتصادية الحالية .

ثانيا : البنيان التعاوني الزراعي المصري

يعتبر من أهم القطاعات التعاونية في مصر ودعامة أساسية في البنيان الاقتصادي القومي المصري ، وقد تعاظمت المسئولية الملقاة على عاتق هذا القطاع في ظل آليات السوق باعتباره أحد الركائز الأساسية لحماية التوازن الاقتصادي والاجتماعي في مصر وأحد الوسائل الهامة لتحقيق التنمية من خلال المساهمة في رفع معدلات الإنتاج الزراعي وزيادة الدخل الحقيقي للفرد .

كما ويعتبر هذا القطاع من أكثر القطاعات انتشاراً حيث يضم تحت لوائه منظمات تعاونية تعمل في المجالات الزراعية المختلفة (الإنتاج النباتي والحيواني – الإصلاح الزراعي- استصلاح الأراضي وتنميتها وتعميرها) ، ولكل مجال من المجالات السابقة بنيانا تعاونيا فرعيا مستقلا ، ولا يجوز أن تنشأ في المنطقة الواحدة أكثر من جمعية تعاونية زراعية من نوع واحد في البنيان الواحد إلا بقرار من الجهات المختصة.

ولقد نظم قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ النشاط التعاوني الزراعي في ثلاثة مجالات ، ولكل مجال منها بنياناً تعاونياً فرعياً يقع على قمته جمعية عامة ويضمهم جميعاً الاتحاد التعاوني الزراعي المركزي ،وتتمثل هذه البنيانات الثلاث في :-

البنيان التعاوني للائتمان الزراعي ويقصد به التعاونيات الزراعية متعددة الأغراض والذي يمارس نشاطه في الأراضي القديمة المستكملة البنية والخدمات ويقع على قمته الجمعية التعاونية العامة للائتمان الزراعي ،هذا علاوة على أن هذا البنيان يضم جمعيات تعاونية متخصصة (نوعية) يقع على قمتها ١٢ جمعية عامة تعمل في أحد فروع الإنتاج الزراعي أو تتخصص في إنتاج أو تسويق أحد الحاصلات الزراعية .

البنيان التعاوني للإصلاح الزراعي : ويقصد به التعاونيات التي أنشئت وفقاً لأحكام قانون الإصلاح الزراعي رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ ويمارس نشاطه في مناطق الإصلاح الزراعي ويقع على قمته الجمعية التعاونية العامة للإصلاح الزراعي .

البنيان التعاوني للأراضي المستصلحة واستصلاح الأراضي ويقصد به الجمعيات التعاونية المنشأة بالأراضي الجديدة طبقاً للقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١، ويقع على قمته الجمعية العامة للأراضي المستصلحة واستصلاح الأراضي .

وطبقا لبيانات الإدارة المركزية للتعاون الزراعى قد بلغت جملة استثمارات القطاعات الثلاثة من ١/ ٧/ ٢٠١٠ إلى ٣٠/ ٦/ ٢٠١١ نحو ربع مليار جنيه.

ونظراً لخضوع البنيانات الثلاث لأحكام قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ فإن الوحدات المكونة لها واختصاصاتها وأنشطتها متشابهة وتختلف فقط فيما يتصل لطبيعة نشاط كل بنيان .

ويوضح الجدول التالى إلى أن القطاع التعاوني الزراعي المصري يضم ٦٦٨٢

جمعية منها ٥٢٧٤ جمعية للائتمان عبارة عن (٤٤١٨ جمعية متعددة الأغراض ، ٨٥٦ جمعية نوعية متخصصة) ، ٧٨٠ جمعية للإصلاح الزراعي ، ٦٢٨ جمعية لاستصلاح واستزراع الأراضي .

جدول يوضح عدد وأنواع الجمعيات التعاونية الزراعية التي يضمها القطاع التعاوني الزراعي المصري في المجالات المختلفة(*)

وحدات ومستويات البنيان التعاوني	ائتمان	إصلاح متعددة الأغراض	استصلاح متعددة	الإجمالي
	عدد الجمعيات	عدد الجمعيات	عدد الجمعيات	
جمعيات عامة متعددة الأغراض على مستوى الجمهورية	١	١	١	٣
جمعيات مركزية على مستوى المحافظة	٢٢	١٨	١٤	٥٤
جمعيات مشتركة على مستوى المركز الإداري والمناطق	١٣٦	٧٠	٢١	٢٢٧
جمعيات محلية متعددة الأغراض على مستوى القرية	٤٢٥٩	٦٩١	٥٩٢	٥٥٤٢
جمعيات نوعية عامة متخصصة على مستوى الجمهورية	١٢	-	-	١٢
جمعيات نوعية متخصصة على مستوى المحافظة	٨٢	-	-	٨٢
جمعيات نوعية متخصصة على مستوى القرية	٧٦٢	-	-	٧٦٢
الإجمالي	٥٢٧٤	٧٨٠	٦٢٨	٦٦٨٢

(*) حسبت من واقع بيانات :

- وزارة الزراعة الإدارة المركزية للتعاون ، بيانات غير منشورة .
- الاتحاد التعاوني الزراعي المركزي ، الشئون الفنية، بيانات غير منشورة .

١- البنيان التعاوني في مناطق الائتمان الزراعي :

يبلغ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية بمناطق الائتمان بمختلف مستويات البنيان التعاوني الزراعي ٥٢٧٤ جمعية منتشرة في ٢٥ محافظة وتضم ٣ مليون عضو تعاوني ، وهي عبارة عن (٤٤١٧) جمعية تعاونية متعددة الأغراض ، (٨٤٤) جمعية نوعية متخصصة في أحد فروع الإنتاج الزراعي ، (١٣) جمعية تعاونية عامة تعمل على مستوى الجمهورية .

وتضم الجمعيات التعاونية الزراعية متعددة الأغراض (٤٢٥٩) جمعية تعمل على مستوى القرية ، (١٣٦) جمعية مشتركة تعمل على مستوى المركز الإداري ، (٢٢) جمعية مركزية تعمل على مستوى المحافظة .

كما وتضم الجمعيات التعاونية الزراعية النوعية (٧٦٢) جمعية تعمل على مستوى القرية وذلك في مجالات الثروة الحيوانية (٦٣٦ جمعية) والدواجن (٣٧ جمعية)، والميكنة الزراعية (٣١ جمعية) والنحل (٥ جمعيات) وأنشطة أخرى (٥٣ جمعية) .

وتضم الجمعيات التعاونية الزراعية النوعية تضم أيضاً (٨٢) جمعية تعمل على مستوى المحافظة يأتي في مقدمتها جمعيات خضر وفاكهة (عدد ١٨ جمعية) ، وجمعيات محاصيل حقلية (١٦ جمعية) ، وجمعيات ثروة حيوانية (٩ جمعيات) ، وجمعيات نحل (٧ جمعيات) ، وجمعيات حرير (٥ جمعيات) وجمعيات تمارس أعمالها في أنشطة أخرى (٢٧ جمعية) .

كما وتضم الجمعيات التعاونية الزراعية العامة (١٣) جمعية تعمل على مستوى الجمهورية وهى الجمعية العامة متعددة الأغراض (للائتمان) وجمعيات منتجي القطن - البصل والثوم - القصب - الخضر والفاكهة - المتحدة للخضر والفاكهة بالإسكندرية - الكتان - الأرز ومحاصيل الحبوب - البطاطس - المحاصيل الزيتية - الثروة الحيوانية - الميكنة - البنجر.

ولقد بلغ إجمالي رؤوس أموال التعاونيات الزراعية للائتمان بمختلف مستوياتها وفقاً لإحصائيات عام ٢٠٠٧ (٥٧٨٣٣٩٤٨ مليون جنيه) .

كما بلغ إجمالي استثمارات التعاونيات الزراعية متعددة الأغراض في نطاق المحافظات (جمعيات محلية – مشتركة – مركزية) وفقاً لإحصائيات عام ٢٠٠٨ نحو ١٨٠ مليون جنيه منها استثمارات أمن غذائي بلغت حوالي ٤٩ مليون جنيه بنسبة ٢٧٪ من إجمالي الاستثمارات ومشروعات استثمارية في مجال الميكنة الزراعية بلغت حوالي ٣٦ مليون جنيه بنسبة ٢٠٪ ومشروعات صناديق مستلزمات الإنتاج بلغت حوالي ٥٨ مليون جنيه بنسبة ٣٢٪ ومشروعات خدمية بلغت أكثر من ٣٧ مليون جنيه بنسبة ٢١٪ .

٢- البنيان التعاوني في مناطق الإصلاح الزراعي :

أنشئت تعاونيات الإصلاح الزراعي عام ١٩٥٢ حيث ألزم قانون الإصلاح الزراعي رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ المنتفعين بالأراضي التي وزعتها الدولة بالانضمام إلى جمعيات تعاونية زراعية لتنظيم الزراعة وتقديم الخدمات الزراعية ومستلزمات الإنتاج والقروض وتسويق الحاصلات .

وقد انتفع بقانون لإصلاح الزراعي الفلاحين المعدمين واختفت طبقة كبار الملاك التي كانت تسيطر على الحياة الاقتصادية والسياسية في مصر وتم من خلال التعاونيات معالجة عيوب تفتيت الملكية نتيجة لتوزيع الأراضي وذلك عن طريق التجميع المحصولي ، تحول الأسلوب الفردي في الإنتاج والتوزيع إلى عمل تعاوني مشترك تتولى كل جمعية تعاونية إدارة منطقة إصلاح زراعي كوحدة واحدة.

ويؤدى قيام التعاونيات ببعض الأعمال الزراعية إلى تحقيق وفورات الحجم الكبير وضمان حسن الأداء وجودة النوعية ،و يتحمل كل مزارع نصيبه من تكلفة أداء هذه الخدمة بواسطة الجمعية التعاونية ويحصل على العائد من محصوله الخاص الذي يسوق من خلال الجمعية التعاونية .

ولقد حقق تنفيذ نظام الإصلاح الزراعي المصري نتائج باهرة ، حيث استطاعت مصر تحديث وترشيد نظامها الزراعي عن طريق النهوض بالإنتاج الزراعي تعاونياً بعدما كان هذا النظام تقليدياً في معظمه يقوم به مستأجرون أميون وصغار ملاك لا موارد لهم ، وأمكن الوصول إلى هذه النتائج دون الخروج على حقوق الملكية ، ويمكن بلورة أهم النتائج المتحققة في تحسين الزراعة اقتصادياً وفنياً بعد العمل بالدورة الزراعية الموحدة وزيادة استخدام الأسمدة وتوافر الائتمان بمقادير كبيرة مما أدى إلى زيادة غلة الأرض زيادة كبيرة لاسيما من القطن وبالتالي ارتفعت دخول الزراع وزادها ارتفاعاً تسويق المنتجات من خلال التعاونيات .

ويضم البنيان التعاوني للإصلاح الزراعي نحو ٧٨٠ جمعية عبارة عن ٦٩١ جمعية محلية متعددة الأغراض على مستوى القرية ، ٧٠ جمعية مشتركة على مستوى المركز الإداري ، ١٨ جمعية مركزية على مستوى المحافظة علاوة على وجود جمعية عامة واحدة للإصلاح الزراعي تعمل على مستوى الدولة وتقع على قمة البنيان التعاوني للإصلاح الزراعي ، تندرج تعاونيات الإصلاح الزراعي في عضوية الاتحاد التعاوني الزراعي المركزي .

وتتكون الجمعيات التعاونية المحلية للإصلاح الزراعي بحكم القانون ممن تؤول إليهم ملكية الأرض الموزعة في القرية الواحدة ومن لا يملكون أكثر من خمسة أفدنة في زمامها ، ويجوز من وزير الإصلاح الزراعي إنشاء جمعية واحدة لأكثر من قرية ، ووفقاً لإحصائيات عام ٢٠٠٨ فقد بلغ عدد الجمعيات المحلية متعددة الأغراض ٦٩١ جمعية تضم في عضويتها ٣٤٤٥٥٦ عضو عبارة عن (٣٣٣٣٦٩٠٣ عضو مالك ، ١٠٥٤٠٨ عضو مستأجر) كما بلغت جملة رأس مالها المكتتب حوالي ١٦٧٩٨٣٧١ جنيه وجملة الاستثمارات نحو ٦٣ مليون جنيه والاحتياطي القانوني ٧١٨٧٥٢٩٦ جنيه ، وقد بلغ زمام الأراضي لتعاونيات الإصلاح الزراعي مساحة ٦٣٨٧٢٩ فدان منها ٥١٢٩٩٦ فدان ملكية ،

١٢٥٧٣٣ فدان مؤجرة .وتقوم الجمعيات التعاونية للإصلاح الزراعي بالأعمال التالية :-

الحصول على السلف الزراعية بمختلف أنواعها .

مد المزارع بما يلزم لاستغلال الأرض من بذور وأسمدة وماشية وآلات زراعية وغيرها ، وكذا ما يلزم لحفظ المحاصيل ونقلها .

تنظيم زراعة الأرض واستغلالها على خير وجه بما في ذلك انتقاء البذور وتصنيف الحاصلات ومقاومة الآفات وشق الترع والمصارف وتطهيرها وصيانتها والإشراف على تنفيذ الدورات الزراعية وعلى إنتاج أنواع المحاصيل التي تقررها الهيئة العامة للإصلاح الزراعي.

بيع المحاصيل الرئيسية لحساب أعضائها .

القيام بجميع الخدمات الزراعية والاجتماعية والاقتصادية التي تتطلبها حاجة الأعضاء .

ولقد قامت تعاونيات الإصلاح الزراعي – وفقاً لإحصائيات ٢٠٠٧/ ٢٠٠٨ – بإنشاء مشروعات في العديد من المجالات والأنشطة بلغت نحو ٤٨٧ مشروعاً ، ففي مجال النشاط الداجني تم إنشاء ٥ مشروعات لإنتاج بيض المائدة ،٢٠ مشروع لتسمين بدارى اللحم ،٤١ مشروعًا لتفريخ كتاكيت دجاج بلدي ،١٦ مشروع لكتاكيت البط ،١٤ وحدة لتصنيع أعلاف دواجن ،وفي مجال الإنتاج الحيواني والسمكي تم إنشاء ٦٤ مشروعًا لتسمين العجول ،٢٢ مشروع للعجول العشار ،٧ مشروعات لتسمين أغنام ، مشروعين تربية نعاج ، مصنع لعلف الحيوان ومزرعة سمكية ،٤ صيدلية بيطرية ، ١١٤ محل علاوة على ٤٩ منفذ بيع ... الخ

وفي إطار النشاط التسويقي قامت تعاونيات الإصلاح الزراعي (الجمعية العامة للإصلاح الزراعي وبعض الجمعيات المركزية بالمحافظات بتسويق

محاصيل أعضائها من القطن والقمح والبصل والذرة والقصب .. إلخ.

وفي مجال توفير القروض لأعضاء تعاونيات الإصلاح الزراعي فقد تم من خلال الجمعيات توفير سلف لخدمة الأرض ومستلزمات الإنتاج كالأسمدة والتقاوي والمبيدات تقدر بمبلغ ٥٥٦٣٥٢٧٨٧ جنيهاً خلال الموسم الزراعي ٢٠٠٧/٢٠٠٨.

٣ - البنيان التعاوني في الأراضي المستصلحة

بدأ القطاع الخاص في استصلاح الأراضي عام ١٩٣٢ وبلغت جملة الأراضي المستصلحة منذ هذا التاريخ وحتى عام ١٩٥٢ (٢٠٠ ألف فدان)، ولقد أولت ثورة يوليو ١٩٥٢ عمليات استصلاح الأراضي الاهتمام الكافي منذ البداية حيث أنشأت مديرية التحرير في عام ١٩٥٣، كما أنشأت الهيئة العامة لاستصلاح الأراضي، وركزت جهودها خلال فترة الستينات نحو مشروعات استصلاح الأراضي ولقد واجهت هذه المشروعات العديد من الصعوبات والتي يتمثل أهمها في سوء اختيار بعض مناطق الاستصلاح وعدم تكامل وترابط مراحل الاستصلاح المختلفة، وعدم تطبيق الأسلوب الأمثل لاستغلال الأراضي المستصلحة وكذلك تسليم مؤسسات وهيئات الاستزراع الأراضي المستصلحة دون استكمال مقومات الاستزراع مثل إنشاء مشروعات الري والصرف ومباني الخدمات العامة ومياه الشرب والكهرباء والطرق وغيرها.

علاوة على مشكلات ارتفاع الملوحة والحاجة إلى إنشاء مصارف ولقد انعكس ذلك سلباً على الأراضي المستصلحة وعدم الاستغلال الأمثل لها وبالتالي عدم مساهمتها في زيادة الإنتاج الزراعي إلا في حدود ضيقة.

وبداية من عام ١٩٧٢ قامت الدولة بتعديل خططها وسياساتها في مجال استصلاح الأراضي وذلك لتجنب الصعوبات السابق الإشارة إليها واستقرت توجهاتها في هذا المجال على إسناد مهمة الاستصلاح إلى الشركات والأفراد

والجمعيات التعاونية المتخصصة في استصلاح الأراضي وذلك بدلاً من الاعتماد على القطاعات الحكومية.

الجمعيات التعاونية للأراضي المستصلحة واستصلاح الأراضي

من حيث (العدد – المساحة – عدد الأعضاء – رأس المال)

البيان	جمعيات استصلاح	جمعيات مستصلحة	جمعيات نوعية وتعمير صحاري	الجملة (*)
عدد الجمعيات	١٤٢	٣٦٣	٨٤	٥٨٩
المساحة (بالفدان)	٤٣٢٢٩٧	٦٩٥٣٢٤	٢١٥٩٦٥	١٣٤٣٥٨٦
عدد الأعضاء	٤١٨٨٦	١٤٣١٥٦	٣٨١٣٢	٢٧٣١٧٤
رأس المال (بالجنيه)	٤٥٦٤٢٣٠	٣٦١٢٥٠٥	٢٩٩٤٠٢	٨٤٧٦١٣٧

المصدر: وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي- قطاع استصلاح الأراضي- الإدارة العامة للخدمات التعاونية والبيئية والاجتماعية – بيانات غير منشورة.

٤- الاتحاد التعاوني الزراعي المركزي :

يعتبر الاتحاد قمة البنيان التعاوني الزراعي في مصر ويتكون من كافة الجمعيات التعاونية الزراعية العامة متعددة الأغراض والنوعية ومن جميع الجمعيات المركزية بالمحافظات ، وتتكون جمعيته العمومية من جميع أعضاء مجالس إدارات

(*) يوجد بالإضافة إلى الجمعيات المحلية البالغ عددها ٥٨٩ جمعية عدد ٢١ جمعية مشتركة ، ١٥ جمعية مركزية، جمعية عامة واحدة .

الجمعيات المكونة له.

ويتولى الاتحاد المهام التالية :

المشاركة في تخطيط الحركة التعاونية الزراعية في مصر .

التنسيق بين الجمعيات التعاونية الزراعية العامة في الحدود التي تقررها هذه الجمعيات فيما يتعلق بتحقيق أغراضها والدعوة للحركة التعاونية للتنمية الزراعية والإعلام بها ورعايتها وتنميتها بما في ذلك إصدار الصحف والمجلات والدوريات التعاونية .

الإشراف على عمليات التدريب التعاوني بالجمعيات التعاونية الزراعية وذلك بالتنسيق مع الجمعيات المركزية بالمحافظات .

عقد المؤتمر التعاوني الزراعي العام مرة كل أربع سنوات ومتابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر وتنظيم عقد المؤتمرات التعاونية المتخصصة عن طريق الجمعيات التعاونية العامة المعنية .

المشاركة في التنسيق بين القطاع التعاوني الزراعي وسائر القطاعات التعاونية الأخرى والربط بينها .

تمثيل الحركة التعاونية الزراعية في الخارج وذلك بالاشتراك في عضوية المنظمات التعاونية الدولية والإقليمية والعربية والاشتراك في المؤتمرات الخارجية وتبادل الخبرات التعاونية مع مختلف المنظمات الدولية وقبول العون المادي من المنظمات التعاونية الخارجية وذلك كله بالتنسيق مع وزير الزراعة .

اقتراح التشريعات التعاونية الزراعية .

الدفاع عن مصالح الجمعيات التعاونية الزراعية بوحدات البنيان التعاوني.

ومن الجدير بالذكر أن المادة (٧٥) من القانون ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ نصت على أن مجلس إدارة الاتحاد يتكون من ثلاثين عضوا على الأقل من بينهم عضو

منتخب عن كل جمعية مركزية وممثل على الأقل من الجمعيات التي يشمل نشاطها أكثر من محافظة وكذلك من الجمعيات التعاونية الزراعية العامة التي تشترك في عضوية الاتحاد ولوزير الزراعة أن يعين خمسة أعضاء بالمجلس من بين المشتغلين بالتعاون الزراعي وقد تم تكوين مجلس الإدارة من ١١١ عضوًا بواقع عضو عن كل جمعية مركزية وأربعة أعضاء لكل جمعية عامة وخمسة بقرار من وزير الزراعة والجمعية العمومية العادية للاتحاد تتكون من جميع أعضاء مجالس إدارات الجمعيات التعاونية الأعضاء بالاتحاد وقام الاتحاد بتشكيل مجلس إدارة لصندوق دعم الجمعيات الضعيفة المنشأ بالقرار الوزاري رقم ١٦٨٤ لسنة ١٩٩٠.

ويتولى مجلس إدارة الاتحاد بوجه خاص ما يأتي :

رسم السياسة العامة التي يسير عليها الاتحاد وتوجيه نشاطه طبقا لبرنامجه السنوي في إطار الخطة العامة للدولة .

الإشراف على شئون الاتحاد ونشاطه ومتابعة سير العمل فيه وتعيين وندب وإعارة العاملين به والرقابة عليهم .

تكوين اللجان اللازمة لحسن سير العمل بالاتحاد سواء من أعضائه أو من غيرهم وتحديد اختصاصاتها ومتابعة أعمالها .

تقديم الحساب الختامي للاتحاد عن السنة المالية المنتهية ومشروع الخطة السنوية لنشاطه ومشروع ميزانيته التقديرية وعرضها على الجمعية العمومية .

إعداد التقرير السنوي المتضمن بيان نشاط الاتحاد وحالته المالية وما حققه من فائض أو عجز وعرض هذا التقرير على الجمعية العمومية .

مناقشة تقرير الحساب الختامي الذي يعده الجهاز المركزي للمحاسبات وإعداد الرد على ما يرد به من ملاحظات وعرضه على الجمعية العمومية.

مناقشة تقارير الجهات المختلفة وإعداد الرد على ما قد يرد بها من أخطاء أو مخالفات .

دعوة الجمعية العمومية العادية وغير العادية للانعقاد وتنفيذ قراراتها.

إخطار الجهة الإدارية المختصة بصورة من محاضر اجتماعات مجلس الإدارة والجمعية العمومية العادية وغير العادية وتسلم لمندوبيها خلال ثلاثة أيام بمقر الاتحاد .

قبول الأعضاء الجدد .

إسقاط عضوية مجلس الإدارة في الحالات التي تسقط فيها العضوية بحكم القانون .

وفي تطبيق أحكام قانون العقوبات تعتبر أموال الاتحاد في حكم الأموال العامة ويعتبر العاملون به وأعضاء مجلس إدارته في حكم الموظفين العموميين ، كما تعتبر أوراق الاتحاد وسجلاته وأختامه في حكم الأوراق والأختام والسجلات الرسمية ولا يجوز نقلها من مقر الاتحاد إلا وفقا للقانون .

والاتحاد عضو في العديد من المنظمات الدولية حيث يتمتع بعضوية الحلف التعاوني الدولي ، والاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين والمنظمة الدولية للتعاون الزراعي ومؤسسة بلانكت للدراسات التعاونية ، واتحاد رايفايزن الألماني .

ثالثا : المشكلات الحالية

تعتري الحركة التعاونية في الوقت الراهن عددا من الصعوبات المؤسسية والتشريعية إضافة إلى المعوقات التي أدت إلى إعاقة تقدمها وكان للتغيرات الاقتصادية وأبرزها تحرك النظام الاقتصادى المصرى فى اتجاه اقتصاد السوق وصدور القانون ١١٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء بنوك القرى الذي سلب كثير من اختصاصات التعاونيات دورها في قصور الجمعيات التعاونية الزراعية عن القيام

بمهامها وتقديم خدماتها على الوجه المرجو لأعضائها ، وقد تنوعت مشاكل التعاونياتِ الزراعية في ظل تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي وكان أبرزها ما يلي :-

تخلي الدولة عن دعم ومساندة وحماية التعاونيات الزراعية وعدم تحديد دور واضح ومحدد لها في إطار برامج التكيف الهيكلي للاقتصاد المصري علاوة على عدم إتاحة الفرصة للتعاونيات بمختلف مستوياتها للمشاركة في رسم السياسات والبرامج الاقتصادية والزراعية المتصلة بنشاطاتها ، الأمر الذي أدى إلى عدم قدرة التعاونيات الزراعية بإمكانياتها الحالية على مواكبة برامج الإصلاح الاقتصادي .والتكيف مع المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية السريعة .

التدخل المفرط للدوله فى التعاونيات وجعلها غير قادرة على مسايرة المتغيرات وما يتطلبه ذلك من حرية وسرعة في التحرك في ظل آليات السوق والسوق الحرة .

إدارة المنظمات التعاونية بالأساليب التقليدية السابقة بما لا يتناسب مع المتغيرات في ظل سياسة التحرر الاقتصادي مما يتطلب ضرورة تطوير الأساليب الإدارية بما يحقق كفاءة الإدارة الاقتصادية للتعاونيات باعتبارها منشآت اقتصادية تعمل في ظل المنافسة وتحتاج إلى أعلي درجة من الكفاءة في الإدارة مثلها مثل منظمات الأعمال الخاصة والعامة على حد سواء ، وذلك يفرض ضرورة الاهتمام بإسناد مهمة إدارة التعاونيات إلى المحترفين وذوى الخبرة الإدارية وكذلك رفع كفاءة الإدارة الذاتية بالتعاونيات وتحديد شروط الترشيح لعضوية مجلس الإدارة بما يضمن كفاءة الإدارة التعاونية .

قيام بنوك القرى بدور التعاونيات الزراعية في الريف مما أدى إلى تقليص دور التعاونيات وحرمانها من ممارسة اختصاصاتها الأساسية ، خصوصاً فيما يتصل بتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعي ، وتوفير التمويل اللازم وتسويق منتجات الأعضاء وقد انعكس ذلك على المراكز المالية للتعاونيات وأدى إلى ضعف صلة

الأعضاء بالتعاونيات بالإضافة إلى سماح الحكومة للقطاع الخاص باستيراد مستلزمات الإنتاج (أسمدة- مبيدات -- تقاوي – مكونات علف حيواني) لعدم قدرة الإنتاج المحلي على تغطية الاحتياجات الفعلية منها ، وقد أدى ذلك لتقليص الدور الفعلي للتعاونيات فى النشاط الزراعى والتنمية الريفية .

تحرير سعر الفائدة وارتفاعها أدى إلى فقد التعاونيات ميزة التمتع بالقروض المدعمة مما أدى إلى مضاعفة الأعباء المالية على التعاونيات وأعضائها .

تحرير سعر الصرف العملات الأجنبية وارتفاع سعر الدولار بالنسبة للجنية المصري مما أدى إلى ارتفاع أسعار مستلزمات الإنتاج الزراعي ومن ثم ارتفاع تكاليف الإنتاج .

اتجاه سياسة الدولة نحو تحرير أسعار المحاصيل الزراعية وإلغاء ما كان يطلق علية التسويق التعاوني مما أدى إلى فقدان التعاونيات الزراعية أحد مصادرها المالية الرئيسية ، حيث كانت في ظل ما كان يطلق عليه التسويق التعاوني(التوريد الحكومي) تتقاضي عمولة تسويقية تشكل مورد دخل رئيسي لها يساعدها على ممارسة أنشطتها ويحافظ على استمراريتها علاوة على أن التعاونيات أصبحت تعمل في ظل سوق مفتوح – استيرادا وتصديرا- ولا تقدم الحكومة أية ضمانات لأسعار المنتجات الزراعية، ومن ثم فقد واجهت التعاونيات منافسة عاتية غير متكافئة مع القطاع الخاص، وقد أدى كل هذا إلى تغير البيئة الاقتصادية التي كانت تعمل في إطارها التعاونيات ، وكذلك فقد تغير الدور الذي يفترض على التعاونيات القيام به في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي .

علاوة على ما سبق فان هناك العديد من المشاكل التقليدية التي واجهت التعاونيات ولازمتها خلال مراحل تطورها المختلفة كضعف الوعي التعاوني لدى غالبية الأعضاء وعدم توجيه الاهتمام الكافي للبرامج التدريبية وتثقيف الأعضاء ، بالإضافة إلى قصور التشريع التعاوني في الارتكاز إلى المبادئ العالمية للتعاون ، وعدم استقلالية التعاونيات وحاجتها إلى توفير الضمانات اللازمة للممارسة

الديمقراطية ، نتيجة لتدخل العديد من الأجهزة الحكومة في أعمالها وفرض وصايتها عليها ، وكل ذلك يقتضي أن تعيد الحركة التعاونية النظر في بنيتها الداخلية التنظيمية والإدارية ، والتشريعات التي تحكم أعمالها خصوصاً وان تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي قد أظهرت بوضوح جوانب الضعف في البنيان التعاوني المصري وعدم قدرته على مواكبة تلك السياسات واستيعابها والتحرك السريع للعمل في إطارها.

أهم مشاكل تعاونيات الإصلاح الزراعي

تتسم الملكية الزراعية لأعضاء هذه التعاونيات بضآلة المساحة المملوكة لكل عضو حيث لا تتعدى خمسة أفدنة وهناك اتجاه واضح يشير إلى أن هذه المساحة قد انخفضت بدرجة كبيرة عن ذلك مما يعوق دون استخدام التكنولوجيا المتطورة والميكنة الزراعية ومعدات الخدمة الزراعية الحديثة ومما يفرض ضرورة الاتجاه نحو التوسع في مجالات التصنيع الريفي لاستيعاب وتشغيل الأيدي العاملة الفائضة في مناطق عمل جمعيات الإصلاح الزراعي .

عدم التزام الحكومة بتسديد مستحقات جمعيات الإصلاح الزراعي نظير قيام أعضائها بتوريد وتسويق منتجاتهم من خلال شركات قطاع الأعمال ، ولقد انعكس ذلك على عدم قدرة الجمعيات سداد مستحقات الأعضاء علاوة على عدم قدرتها على تمويل مشروعاتها الاستثمارية وأنشطتها المختلفة أضف إلى ذلك أن التعاونيات غالبا ما تتراكم لها مستحقات لدى وزارة المالية تتمثل في فروق أسعار تكاليف مقاومة الآفات

عدم السماح لتعاونيات الإصلاح الزراعي بالتعامل المباشر في توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي وبصفة خاصة الأسمدة سواء بالاستيراد من الخارج أو بالتعامل مع شركات الإنتاج المحلية مباشرة ، ويتم ذلك حاليا من خلال وساطة البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي بما لذلك من سلبيات سواء في

أساليب التعامل أو في تكلفة الحصول على مستلزمات الإنتاج .

اقتصار نظام التسويق التعاوني الذي تقوم به تعاونيات الإصلاح الزراعي على تسويق القطن والقصب فقط دون المحاصيل الزراعية الأخرى ، وكذلك فإن دور التعاونيات في التسويق لم يمتد بعد إلى مجال الاستيراد للمدخلات الزراعية وتصدير الحاصلات الزراعية وما يتطلبه ذلك من ضرورة إنشاء مراكز للمعلومات وأجهزة للقيام بعمليات الإعداد والتجهيز والتعبئة والتخزين والنقل ...إلخ .

لا يزال مستوى الخدمات الاجتماعية والتعليمية والثقافية والصحية لا يرقى إلى المستوى المطلوب خصوصاً وان هناك نسبة كبيرة من أعضاء التعاونيات لم تتح لهم فرص التعليم وتنتشر بينهم الأمية وكذلك لم تتحقق لهم الرعاية الصحية الكافية مما يفرض ضرورة توجيه الاهتمام نحو الرعاية والخدمات الاجتماعية للأعضاء .

أهم الصعوبات التي واجهت التعاونيات العاملة في مجال استصلاح الأراضي

عدم فهم رسالة الجمعية وهو أمر أدى إلى عدم التزام أعضاء مجلس الإدارة بحضور جلسات المجلس حتى تحولت إلى جلسات شكلية برغم التهافت والصراع على الانتخابات لمجلس الإدارة ،كما أدى إلى أن تتحول جلسات الجمعيات العمومية إلى مناقشات غير جدية الأمر الذي يصعب معه اتخاذ القرار الرشيد .

عدم التزام الأعضاء بسداد التزاماتهم المالية خصوصاً فيما يتصل بالأقساط المتبقية عليهم من ثمن الأراضي وما يخصهم من تكاليف إنشاء المرافق والبنية الأساسية مثل إنشاء الترع والمصارف والطرق ... إلخ

اتجاه الأفراد نحو شراء الأراضي من خلال تعاونيات استصلاح الأراضي وذلك دون توافر الخبرة في مجال الزراعة واستصلاح واستزراع الأراضي والنواحي الفنية المتصلة بذلك مما أدى إلى تعرضهم للخسائر وعدم الاستمرار في

عضوية التعاونيات وهجرهم للعمل في الزراعة وذلك بالتنازل أو البيع للأراضي أو تركها كأرض بور خصوصاً وأن غالبية من انضموا في سلك العضوية بالتعاونيات من التجار والحرفيين والموظفين والنساء الذين توافدوا لمقار الجمعيات من مناطق نائية ومحافظات بعيدة سعياً وراء الحصول على الأرض بأسعار بسيطة وبيعها بأسعار مرتفعة وتحقيق الأرباح.

تقع الأراضي في مناطق بعيدة من محل إقامة العضو التعاوني وفي الغالب هذه المناطق لا تتوافر بها الخدمات والمرافق مثل الصحة والتعليم والمواصلات والأمن والكهرباء والتي تساعد على إقامة العضو التعاوني بها ، مما أدى إلى قيام بعض أعضاء مجالس الإدارات بمحاولة السيطرة والاستحواذ على حقوق الأعضاء الآخرين خصوصاً في غياب الرقابة والإشراف من قبل الأعضاء والأجهزة الحكومية .

غياب خطة واضحة لاستصلاح واستزراع الأراضي وترك الأمور تسير بشكل عشوائي ، ويرجع ذلك إلى انتقال تبعية جمعيات الاستصلاح إلى جهات متعاقبة مثل وزارة الزراعة ثم وزارة الإصلاح الزراعي ثم وزارة الري ثم وزارة الاستصلاح والتعمير ثم الحكم المحلي وقد انعكس ذلك على تغير التوجهات والاهتمامات من وزارة إلى أخرى تجاه عملية الاستصلاح والاستزراع .

عدم قيام الأجهزة الحكومية بتوفير البنية الأساسية وإعداد المرافق اللازمة لعمليات الاستصلاح مثل إنشاء الطرق والمصارف وشبكة الكهرباء ووحدات الأمن وغيرها مما أدى إلى عدم تنفيذ برامج الاستصلاح رغم مرور أكثر من عشرين عام على توزيع الأراضي على الأعضاء .

قيام أجهزة الدولة بتخصيص وتوزيع أراضى على بعض الجمعيات غير صالحة من الأصل للاستغلال الزراعي مثل سوء حالة التربة وملوحتها ووجود طبقة صخرية على مسافة بسيطة وعدم توافر مياه جوفية أو وجودها على مسافات بعيدة .

عدم قيام أجهزة الدولة بإجراء دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات التعاونية أو مطالبة الجمعيات بإجراء هذه الدراسات وفي حالة إعدادها فإن الجهات التي تقدم لها هذه الدراسات تطالب بعمل دراسات أخرى بمعرفتها مقابل مبالغ جديدة مما يستنزف أموال التعاونيات .

قصور التمويل علاوة على صعوبة الحصول على العملات الأجنبية لاستيراد آلات وأجهزة ومستلزمات الإنتاج التي تحتاجها الجمعيات.

عدم توافر المصادر التمويلية الكافية للأعضاء للبدء في استصلاح واستزراع الأراضي المخصصة لهم خصوصاً وأن الغالبية العظمى من الأعضاء لا يتوافر لديهم التمويل الذاتي مما أدى إلى توقفهم عن الاستمرار في الاستصلاح ، وكذلك فإن التسهيلات الائتمانية التي منحها الجهاز المصرفي للتعاونيات لأغراض الاستصلاح والتعمير خلال السنوات الأخيرة لم يتعدى ٢.٥٪ فقط من إجمالي المبالغ المخصصة لهذا الغرض.

عدم توافر الاعتمادات والإمكانات المالية للجمعيات وتقاعس الأعضاء عن سداد مديونياتهم خصوصاً فيما يتصل بمصروفات الصيانة والوقود والزيوت وأجور العاملين بالجمعيات .

غياب الإشراف والرقابة الحكومية على هذه الجمعيات مما ساعد على قيام بعض أعضاء مجالس الإدارات بتوجيه أموال الأعضاء نحو تحقيق مصالح شخصية .

عدم توافر الأمن في مناطق عمل الجمعيات مما أدى إلى وجود تعديات على ممتلكات الأعضاء من قبل الأفراد وفي بعض الحالات من قبل بعض الإدارات الحكومية .

انخفاض منسوب مياه الري خصوصاً في موسم احتياجات المحاصيل والخضر مع نقص مياه الري وعدم وصولها نهايات الترع بسبب التعديات على فروع الري وسحب المياه بالمخالفة لري مساحات غير مقررة بمعرفة واضعي اليد .

الفصل الثالث

الإصلاح المؤسسى للتعاونيات الزراعية

قبل نحو ٢٢ سنة زارت مصر لجنة أمريكية كان هدفها وضع أجندة للعمل الزراعى فى إطار الظروف الجديدة[1] وفى التقرير الذي أعدته اللجنة فإن المحددات المؤسساتية للتنمية الزراعية المصرية التى توصلت إليها قد تمثلت فيما يلى :

١- التعليم.

٢- الإرشاد الزراعى.

٣- التعاونيات.

٤- الحاجة لتحديد الزمامات الخاصة بالقرى.

٥- الفرص والمحددات أمام الاستثمار الأجنبى فى الزراعة.

٦- السياسة الاستثمارية.

٧- التفتت الحيازى.

ويمكن القول أنه حتى الآن فإن نفس هذه المحددات هى ما يمكن للباحث أن يذكره فى معرض الحديث عن المعوقات المؤسساتية لتنمية الزراعة المصرية.

كما إنه يمكن القول أن الزراعة المصرية لا زالت تعانى من بعض المحددات التى يمكن تلخيصها فيما يلى :

(1)Egypt – Major constraints to increasing Agri. Productivity- U.S Department Agri. Cooperating with USAID and the Egyption Ministry of Agri. – foreign Agri. Econ. Report No. 120

ازدواجية وتفاوتات تكنولوجية واقتصادية تبدأ من وجود قطاع حديث ذو مزارع واسعة ومتطورة بجانب قطاع تقليدى ذو مزارع قزمية ومبعثرة ومستوى تكنولوجى تقليدى ، إلى زراعة فى الاراضى القديمة بجانب زراعة فى الأراضى الصحراوية وما بينهما من تفاوت فى التركيب الحيازى والمحصولى والمستوى التكنولوجى ، إلى تفاوت بين الجنوب والشمال فى مستوى المعيشة والخدمات.

بطالة سافرة على نطاق واسع وخاصة فى أوساط الشباب المتعلم ناهيك عن البطالة المقنعة.

إدارة حكومية غير كفؤة يمكن الإشارة إلى أهم خصائصها :

- المركزية الشديدة فى اتخاذ القرارات.
- غياب الرؤية الشاملة لتنمية القطاع.
- صعوبة التواصل والتنسيق بين الهيئات والعاملين دون مستوى الوزارة (الديوان العام)
- التغيرات فى المناصب القيادية لا تخضع لنظرة طويلة الأجل.

(٤) ارتفاع نسبة السكان تحت مستوى خط الفقر وتدهور مستوى الخدمات مرورا بالانتشار المخيف للأمراض الخطيرة وتدهور المستوى التعليمى ، والنسبة العالية للأمية بالإضافة إلى الغيبوبة الثقافية.

(٥) تآكل وهدر فى الموارد الأرضية والمائية على نطاق واسع على أيدى الشريحة الصاعدة من البرجوازية الريفية.

(٦) ضعف فى المؤسسات والهياكل الريفية المساندة للإنتاج وتردد وتذبذب فى السياسات الحاكمة لعملها نتيجة للتذبذب فى السياسات الزراعية (التعاونيات ، بنوك ، القرى ... إلخ). ما بين دور قوى لهذه المؤسسات وتنشيطها أو تقليص

دورها وفتح الباب على مصراعيه للقطاع الخاص لقد تم إهمال وعدم تطوير أهم المؤسسات القديمة دون خلق أو تطوير مؤسسات بديلة تتوافق مع السياسات الجديدة، وهذا أدى لخلق قدر من عدم التوازن بين السياسات الجديدة وآليات تنفيذها تؤدى فى النهاية إلى عشوائية وعدم انتظام النمو فى العديد من فروع القطاع الزراعى.

(٧) ما يرتبط بهذا كله من مشاكل لها تأثيرها البالغ على النشاط الإنتاجى سواء كان ذلك فى مجال التمويل أو التسويق أو إدارة الموارد المائية أو الأرضية.

(٨) عجز مزمن فى قدرة القطاع على الوفاء باحتياجات المجتمع من الغذاء، وعجز مزمن فى الميزان التجارى الزراعى، وذلك بجانب تذبذب واضح فى حصيلة الصادرات الزراعية.

(٩) ضعف أجهزة الإحصاء الزراعي وتبعيتها المباشرة للمسئولين التنفيذيين وتوظيفهم لها فى معظم الأحيان للتدليل على سلامة خططهم ونجاحها.

أهم أوجه الإصلاح المؤسسى في الزراعة المصرية

بداية يجب أن نتوقف عن تحميل القطاع الزراعي (الموارد الزراعية المحدودة) مسئولية إعاشة نصف سكان مصر وأن نغفل عن أن هذا وضع ظالم للزراعة ويعفي بطريقة غير مباشرة المجتمع من جهود ضرورية في مجالات تنموية أخرى عديدة للمشاركة في مواجهة المشكلة، أن حل مشكلة فقراء الفلاحين أو الجزء الأغلب منها يجب أن يتم خارج قطاع الزراعة والتأخر في إدراك ذلك سيوقعنا في مشاكل عديدة، يجب أن نتوقف عن اعتبار القطاع الزراعي أنه مجرد مأوى لملايين لا يحتاجهم القطاع الزراعي باعتباره نشاط اقتصادي وجزء من السوق الوطني.

إن مواجهة هذه الأوضاع والانتقال بالقطاع الزراعي من حالته الراهنة إلى الوضع الذي يجعله قادراً على القيام بدوره في التنمية الاقتصادية الاجتماعية

يتطلب في رأينا إصلاحاً مؤسسياً يشمل كل منظومة المؤسسات المكونة للقطاع الزراعي وما يرتبط به من قطاعات، هذه المنظومة التي يمكن ذكر أهم عناصرها على النحو التالي:

أوضاع الحيازة والملكية في الأراضي الزراعية.

منظومة التمويل والائتمان الزراعي وعلى رأسها البنك الرئيسي للائتمان الزراعي كمنظمة أساسية في هذا المجال.

السياسات السعرية وما يرتبط بها من صناديق الموازنة أسعار السلع ومستلزمات الإنتاج الزراعية.

الإدارة الزراعية العامة بما تتضمنه من مؤسسات وهيئات وإدارات حكومية ومركزية وإقليمية.

مؤسسات البحث العلمي الزراعي والإرشاد الزراعي.

البيانات والمعلومات الإحصائية وما يرتبط من قواعد للبيانات حول الواقع الزراعي المحلي والإقليمي والدولي وقدرتها على التوصل لتنبؤات صحيحة حول تطورات هذا الواقع وتأثيرها على الإنتاج والتسويق.

سياسات وبرامج التوسع الأفقي.

العلاقة بين المالك والمستأجر للأراضي الزراعية.

التعاونيات ومؤسسات العمل الجماعي في الزراعة المصرية.

المؤسسات والسياسات المرتبطة بالأوضاع البيئية وكذلك بحقوق الملكية الفكرية وصيانة الأصول الوراثية الوطنية.

أولاً- أوضاع الحيازة والملكية والسعة المزرعية في الزراعة المصرية:

وهى تتطلب إعادة هيكلة شاملة بما يؤدي إلى التخلص من أو التقليل من الآثار

السلبية لهذه الأوضاع وفي هذا الصدد فنحن نرى ضرورة:

(١) السعي للتوصل إلى رفع متوسط مساحة الحيازة الزراعية الفردية واستهداف الوصول إلى حجم اقتصادي لمتوسط مساحة الحيازة الفردية في الزراعة المصرية، وتثبيت هذا الحجم وعدم السماح بإعادة التفتيت لأسباب تتعلق بالميراث أو غيره من الأسباب من خلال فصل الإدارة عن الملكية في الأراضي الزراعية. ويمكن أن يتم ذلك بأدوات السياسة الاقتصادية بأن تكون الحيازة جماعية للتعاونية الزراعية ، وليس بالإجراءات الإدارية وذلك عن طريق سياسة للتحفيز وبالذات في الشرائح الدنيا من خلال بنك للأراضي فى التعاونيات تكون مهمته تسهيل عمليات البيع والشراء على أن تحفز الملكية الغائبة والقزمية في الأراضي الزراعية بكل الوسائل على أن تكون جزء من مزارع ذات سعة اقتصادية مناسبة.

ويجب تدعيم هذا الاتجاه من خلال التأكيد على أهمية دعم وتنشيط الاستثمار المباشر الصغير ومتناهي الصغر المولد لفرص العمل والدخل في القرية المصرية مع توفير مصادر تمويلية مناسبة لهذا التحول. وقد يكون لبنوك التنمية والائتمان الزراعي القائمة حالياً وبنك الأراضي المقترح وكذلك صناديق الادخار والتمويل الذاتي بالتعاونيات دور حاسم في هذا الشأن.

البحث فى تحديد حدا أقصي للملكية فى الأراضى الزراعية يتوقف على نوع الأراضى ، وهذا الهدف يرتبط مع الهدف السابق والذى سيسهل ويحفز ويوفر إمكانيات تعديل الهياكل الحيازية للاراضى الزراعية بما يفتح الباب واسعا أمام عمليات التركز الرأسمالى للملكيات، ومن ثم فإن من الضرورى وضع حدود قصوى لهذا التركز.

ثانيا - زيادة الحجم الاقتصادى من الموارد الزراعية وذلك من خلال :

- برامج التوسع الأفقى يعمد بها إلى التعاونيات مبنية على تقدير سليم

للإمكانات من حيث الرقعة المناسبة والمياه الكافية.

- برامج للتنمية البشرية تقدمها التعاونيات تركز على الإنسان الريفى وتحوله إلى نوع قادر على التعامل مع منجزات التكنولوجيا المتجددة والمتطورة ، استعانة بالتعاونيات ينمى وعى الإنسان ببيئته ويربطه بقضايا ومشاكلها.

- وقف الهدر الحالى فى الموارد الأرضية والمائية سواء كان فى الكم أو فى النوع ووضع السياسات الملائمة والتشريعات الكفيلة بالمحافظة على هذه الموارد من التآكل وكذلك من التلوث.

ثالثا - رفع إنتاجية الموارد المتاحة ونعتقد أن الآليات التالية حاسمة فى هذا الاتجاه :

تعظيم الاستفادة من تقنيات الثورة العلمية وبالذات التكنولوجيا الحيوية ، وتعظيم هذه الاستفادة بقدر الإمكان من خلال تنشيط البحث العلمى فى هذا الاتجاه ، وتوفير كل الإمكانات لذلك ونقل نتائجه إلى التطبيق مباشرة وعلى أن يشمل برنامج البحوث تطوير كافة المحاصيل والأنشطة الزراعية وليس الحبوب فقط ، وربط تلك الجهود بجهاز إرشادى فعال.

الاهتمام بتطوير الأجهزة المسئولة عن حماية حقوق المربين والانضمام للمنظمات الدولية العاملة فى هذا المجال للاستفادة من خبراتها.

مؤسسة عملية اتخاذ القرار على مستوى القطاع فلا زال فى الإمكان وحتى الآن ملاحظة وجود أوجه القصور التى رصدتها اللجنة الأمريكية منذ ما يقرب من ربع قرن وتتبع آثارها على الأداء الزراعى.

ولا بد من بناء حزمة متكاملة من الأوضاع المؤسسية تعمل بتجانس من أجل تحقيق هدفا عاما متفق عليه وتحمى القرار فى هذا القطاع من الفردية والشللية التى برز مساوئها مرات عديدة خلال الأعوام الأخيرة.

دعم النشاط الإنتاجى الزراعى بمختلف الصور وتوفير كافة التسهيلات لهذا النشاط حتى يستطيع أداء دوره الاستراتيجى فى تحقيق أهداف المجتمع. إذ لم يعد من المستساغ أن نتباهى بأن الزراعة المصرية لا تحصل على دعم من الدولة وأن نسعى للتقليص الدائم لمخصصات الدعم الموجه لهذا القطاع فى الوقت الذى تجاهر دول الاتحاد الأوروبى بتخصيص ٥٠٪ من ميزانية الاتحاد التى تتجاوز المئتى مليار دولار لدعم قطاع الزراعة وأن تخصص الولايات المتحدة عشرات المليارت من الدولارات لدعم الزراعة الأمريكية.

التوسع فى إدخال خدمة التأمين على الإنتاج بمختلف صورة إلى القطاع الزراعى ، فمن المعروف أن الإنتاج الحيوانى فى بعض صوره يستفيد من هذه الخدمة

رابعاً - إصلاح القطاع التعاوني :

يمكن للمنظمات التعاونية أن تقوم بالأدوار التالية فى إطار عملية التنمية

خلق الوسائل المادية والمالية التى يمكن عن طريقها المساهمة فى انجاز البرامج الاستثمارية للمجتمع وذلك من خلال تجميع مساهمات الأعضاء سواء كانت مساهمات نقدية أو عينية تمثل أصولا إنتاجية أو حتى فى صور قوة عمل أو معرفة فنية.

توسيع طاقة السوق الداخلى من خلال ما تحدثه من زيادة للدخول والسلع عن مساهمتها الفعالة فى تحقيق زيادة حقيقية للدخول وزيادة حقيقية فى الإنتاج.

يمكن للتعاونيات أن تنجز مهام عديدة على الصعيد الاجتماعى والثقافى والسياسى إلى جانب مهامها الاقتصادية.

يمكن للتعاونيات أن تكون الإدارة الفعالة للتغلب على مشاكل شرائح اجتماعية كثيرة فى المجتمع كالمعاقين والمرأة

لقد حاولت الكثير من الدراسات التي أعدت بواسطة أكاديميين ومراكز

بحوث وحتى اللجان البرلمانية العديدة التي تشكلت على مدى العقدين الماضيين أن تضع برامج للإصلاح التعاوني، وقد تعددت هذه البرامج واختلفت في الكثير من التفاصيل ولكن فحص هذه البرامج يوصلنا إلى العديد من نقاط الاتفاق التي تشكل فيما بينها برنامج متماسك للإصلاح التعاوني يمكن الإشارة إلى أهم ملامحه على النحو التالي:

أن تعلن الدولة بوضوح موقفها من القطاع التعاونى دون اللجوء إلى العبارات العامة التى تتكرر فى المناسبات السياسية ، إذ يجب أن يكون هناك اعتراف صريح بأهمية دور التعاونيات كشريك أساسى فى عملية التنمية على أن يؤيد هذا الاعتراف مواقف وإجراءات عملية تدعم هذا القطاع من أهمها :

إصدار التشريع التعاونى الموحد الذى يجب أن يعقبه إعادة بناء المنظمات التعاونية من القاعدة على أسس ديمقراطية سليمة متضمنة وصول قادة تعاونية حقيقية إلى المراكز القيادية فى الحركة.

ويجب أن يكون أداة لدعم استقلالية الحركة وكذلك إطار قانونى لتوسيع أنشطتها .

السماح بتأسيس بنك التعاون وإلى أن يتم ذلك يجب تشجيع التعاونيات على تأسيس الصناديق التمويلية الخاصة.

البدء فى جهود مكثفة تثقيفية / إعلامية / تدريبية لإعادة نشر الفكرة التعاونية على وجهها الصحيح فى أوساط الجمهور وكذلك العاملين بالجهات الإدارية وغيرهم وذلك بهدف تغيير الصورة السلبية التى تكونت لدى هؤلاء من التعاون.

حماية الحركة التعاونية من اتجاهات متصاعدة تدعو إلى تحويل التعاونيات إلى شركات أو السماح للشركات بالمساهمة في رأسمال التعاونيات وهي كلها دعوات تتنافى مع مبادئ التعاون الأصيلة وتهدف إلى إذابة الكيانات التعاونية في كيانات تجارية هادفة إلى الربح تمهيداً للاستيلاء عليها، وفي هذا الصدد يمكن الإشارة إلى

ما اتخذته الهيئات التعاونية المسئولة في اليابان من تدابير للحيلولة دون سعي المنشآت التعاونية الكبرى على نحو مستمر إلى إتباع نموذج الشركات التجارية مما يعرضها في نهاية المطاف إلى فقدان سمتها التعاونية، وللحفاظ على الهوية التعاونية لهذه المنظمات الكبرى ولتوعية مديريها إلى أن من شان إدارة الأعمال على الطريقة التعاونية أن تمنحهم ميزة تنافسية على الشركات التجارية. ولابد من جعلهم يدركون الأمور التالية:

. أعضاء التعاونيات هم بصورة عامة عملاء أفضل من غير أعضائها.

. يجب أن يكون التعامل مع غير الأعضاء محدودا، تحاشياً لأن تصبح هذه المعاملات الهدف الرئيسي للتعاونية.

. يمكن للإدارة أن تركز على تقديم خدمات مرتفعة الجودة إلى أعضائها وغيرهم من العملاء حيث يعتبر هذا من أهم السبل لجذب المزيد من العضوية ومن المتعاملين.

. يتيح التعاون بين التعاونيات في النظم المتكاملة إمكانية الجمع بين مزايا القرب من الأعضاء ومزايا العمليات كبيرة الحجم.

. الأعضاء مستعدون لدعم تعاونياتهم والإشراف عليها شرط أن تكون العضوية جديرة بذلك وأن يمنح الأعضاء فرصاً حقيقية لممارسة مراقبة ديمقراطية.

ضرورة إعادة النظر في البنيان التعاوني الحالي والمستويات التنظيمية المكونة له.

إعادة النظر في الحجم الاقتصادي للجمعية التعاونية وأن يتم إنشائها على أساس دراسة جدوى اقتصادية .

إعادة النظر في اختصاصات ومسئوليات المستويات المختلفة لوحدات البنيان

التعاوني.

استحداث أشكال تنظيمية جديدة تتيح مزيداً من التعاون بين التعاونيات وخاصة العلاقة بين تعاونيات الائتمان والإصلاح والاستصلاح.

إعادة النظر في تعدد الجهات الإشرافية علي الحركة التعاونية الزراعية .

ضرورة تقوية وتفعيل الدور الذي يقوم به الإتحاد التعاوني الزراعي المركزي والجمعيات التعاونية الزراعية العامة والمركزية.

ضرورة مراجعة شروط العضوية في الجمعيات التعاونية حتى تتناسب والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية بالريف.

ضرورة مراجعة شروط الترشيح لعضوية مجالس إدارة التعاونيات.

أن تكتسب أي جمعية تعاونية شخصيتها القانونية وحقها في ممارسة نشاطها بمجرد تسجيلها وإشهارها عن طريق الشهر العقاري .

التأكيد علي الرقابة الذاتية للتعاونيات سواء من خلال الجمعيات العمومية أو المستويات الأعلى في التنظيم التعاوني وأن يقتصر دور الجهة الإدارية في حدود المساهمة في حل ما يواجه الحركة التعاونية من صعوبات وإجراء الدراسات والبحوث دون التدخل في عملها.

التأكيد على ضرورة منع التعددية في الرقابة على أعمال التعاونيات وتوحيد الجهة الإدارية المختصة بالرقابة.

أن تضع الدولة التعاونيات الزراعية على خريطة الجهات التي يمكن أن تتلقى جزءاً من المنح الأجنبية.

التوسع في التيسيرات الخاصة بالمشروعات التعاونية وإعادة النظر في الإعفاءات التي كانت مقررة للتعاونيات الزراعية .

التأكيد على أهمية إنشاء كيانات تعاونية قوية في الأراضي الجديدة.

العمل على السماح للتعاونيات بإنشاء شركات مساهمة والمساهمة في الشركات القائمة.

المساهمة في البنوك الزراعية المتخصصة.

حق التعاونيات في إنشاء مشروعات مشتركة مع التعاونيات العربية ودخول مجال التصدير للمنتجات الزراعية .

١٨- القيام بمهام التأمين على الحاصلات الزراعية ضد مخاطر التقلبات السعرية والمخاطر الطبيعية.

obeikan.com

الفصل الرابع
التعاونيات الزراعية على طريق الإصلاح التشريعى

من خلال قراءة نصوص قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ نجد أن التعاونيات الزراعية منذ ميلادها وفى تفاصيل نشاطها وحتى انقضائها خاضعة للجهة الإدارية فاقدة لاستقلاليتها ومن أمثلة ذلك ما يلى :

إن إنشاء أكثر من جمعية تعاونية زراعية من فرع واحد فى البنيان الواحد .. يتم بقرار من المحافظ فى نطاق المحافظة أو الوزير المختص فى أكثر من محافظه (ماده ٦).

إن تنظيم زراعة الأراضى وتجميع الاستغلال الزراعى يتم بالتعاون مع أجهزة الدولة ووحدات الإدارة المحلية (مادة ١١)

عودة الأصول التعاونية إلى التعاونيات بقرار من وزير الزراعة (مادة ١٨).

قواعد صرف حصيلة التدريب وحساب الاستثمار وإيداع الأموال فى البنوك بقرار وزير الزراعة (مادة ٢١).

الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية إذا لم يقم مجلس الإدارة بهذه الدعوة .. الجهة الإدارية (مادة ٣٧).

التعيين فى الجمعيات العامة والمركزية والنوعية .. الوزير (مادة ٤٣).

المدير المسئول فى كل جمعية محليه يندب من قبل الوزير المختص ، والوزير يصدر لائحة شروط التعيين فى وظائف مديرى الجمعيات وتحديد اختصاصاتهم ومسئولياتهم ومحاسبتهم (مادة ٤٥).

للوزير المختص بالنسبة للجمعيات العامة والمحافظ المختص للجمعيات الواقعة في محافظته وقف عضو مجلس الإدارة ، وحل مجلس إدارة قائم أو إسقاط العضوية (مادة ٥٢).

الجهة الإدارية تقوم بالإشراف والتوجيه والتحقيق وفحص أوراق الجمعيات وتفتيشها (مادة ٦٢).

مجلس إدارة الجمعية يخطر الجهة الإدارية المختصة بمحاضر الاجتماعات وتقارير الإدماج والتصفية (مادة ٦٣).

للجهة الإدارية المختصة وقف تنفيذ أى قرار يصدر من مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية (مادة ٦٤).

لممثلي الجهة الإدارية المختصة حضور اجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العمومية (مادة ٦٧).

تنقضى الجمعية بقرار من الوزير المختص (مادة ٦٨).

إلى هذا فإن القانون المذكور قد جعل التعاونيات الزراعية أقرب ما تكون إلى وحدات إنتاجيه تابعه للجهة الإدارية من كونها تعاونيات حقيقية ، ومن ثم فقد افتقدت هذه التعاونيات القدرة على المبادرة ، وتسلل إليها الوهن وعزوف الأعضاء عن المشاركة فى فعالياتها خاصة اجتماعات الجمعية العمومية ، وما زاد الطين بله أن مواد القانون نفسه التى أكسبت هذه التعاونيات مزايا لم يجرى تفعيلها ومن هذه المواد :

دور التعاونيات فى تطوير الزراعة والتنمية الريفية ، ووضع السياسات الزراعية وتنفيذ بنودها (مادة ١ ومادة ١١).

الدعم المالى للجمعيات التعاونية (مادة ١٩).

الإعفاءات الجمركية (مادة ٥٧).

تخفيضات أجور النقل ومستلزمات الإنتاج (ماده ٥٨)

أفضلية التوريد للحكومة والحصول على الأصول (مادة ٥٩)

فدور الدولة فى رعاية هذه التعاونيات كما نصت عليه الدساتير المتعاقبة وكما جاء فى المادة الأولى من القانون ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ قد تقلص كثيرا وأصبح فى حاجه إلى إحياء.

ولما كان هذا الوضع لا تنفرد به التعاونيات الزراعية ، وإنما يمتد لتعاونيات أخرى ، فقد اتجه فكر قادة التعاون إلى تشريع تعاونى موحد يحقق طموح التعاونيون فى وجود تعاونيات حقيقية.

ويكفل التشريع الموحد المزايا الآتية :

ضمان وحدة الحركة التعاونية الأمر الذى يترتب عليه تحقيق مبدأ التعاون بين التعاونيات الذى أضافه الحلف التعاونى الدولى لمبادئ التعاون التقليدية.

سهولة البحث القانوني واستقرار الأوضاع القانونية بالنسبة لكافة أنواع التعاونيات.

وحدة الأحكام التى تعالج مختلف أنواع التعاونيات.

وحدة جهة الرقابة على التعاونيات.

ضمان التنسيق والتضامن والتكامل بين كافة أنواع التعاونيات.

وهذا التشريع التعاونى الموحد يمكن له أن يكفل المبادئ الآتية :

تأكيد الهوية التعاونية :

فالتعاونيات ليست مشروعات عامه وليست مشروعات خاصة ولكنها تكتلات مجتمعية يسعى الأفراد من خلالها إلى التضامن معا لتحقيق أهداف استهلاكية (حصولهم على السلع والخدمات والجودة والتكلفة المناسبة) وأهداف إنتاجيه

(التضافر لإنتاج سلعه أو خدمه) لا يستطيع كل فرد وحده أن يحققها ، والعائد المترتب على نشاط هؤلاء الأفراد ليس ربحا ولكنه فائض يعود فيوزع عليهم كل بحسب نشاطه فى المشروع التعاونى ، إنها فى جانبها الاستهلاكى سلعه أو خدمه والإسكانى نوع من أنواع الشراء الجماعى ، وفى جانبها الإنتاجي تكامل بين تخصصات وأقسام عمل ، أن الهدف الأول للتعاونيات ينصب على تنمية الأعضاء أخذا فى الاعتبار أن تعدد التعاونيات وتكاملها وانتشارها يكفل بذلك تنمية المجتمع ، وبتأكيد الهوية التعاونية لا تعد المساهمة فى رأسمال الجمعية من باب الاستثمار الذى يستهدف ربحا فالتعاونيات تقوم على الصوت الواحد للرجل الواحد مهما تعددت أسهمه فى التعاونية.

تأكيد الملكية التعاونية :

يرتبط بتأكيد الهوية التعاونية تأكيد الملكية التعاونية التى تختلف عن الملكية العامة والملكية الخاصة بنص الدستور (الملكية التعاونية هى ملكية الجمعيات التعاونية ويكفل القانون رعايتها ويضمن لها الإدارة الذاتية) ، وينص قانون التعاون الزراعى فى مصر على أن أموال الجمعيات التعاونية الزراعية مملوكه لها ملكيه تعاونية لشخصيتها الاعتبارية ولا يجوز أن تزيد حقوق عضو الجمعية عند انقضاء عضويته أو تصفية الجمعية على استرداد قيمة أسهمه فى رأس المال ، ومناط التفرقة أن فائض النشاط فى الملكية العامة يؤول إلى من قدم رأس المال وفائض نشاط الملكية التعاونية لا يؤول إلى من قدم رأس المال ولكنه يظل فى خدمة القطاع التعاونى ، فإذا صفيت الجمعية بعد سنوات وكانت موجوداتها تزيد على قيمة رأسمالها فإنها تؤول لنشاط تعاونى أخر من خلال الاتحاد التعاونى المختص ، ولتعميق مفهوم الملكية التعاونية يتعين أن ينص التشريع التعاونى على القاعدة الأساسية العامة والتى بمقتضاها أن الاحتياطى غير شخصى وغير قابل للتجزئة، أى أن الاحتياطى ينمو لصالح تنمية وتدعيم الحركة التعاونية على الوجه الآتى :

أ) النص على تخصيص أكبر نسبه من صافى الفائض سنويا لصالح دعم رصيد احتياطى الجمعية التعاونية.

ب) عدم وجود نص يضع حد أعلى للاحتياطى القانونى يقف عنده إذا بلغ رصيده الاحتياطى القانونى كمثل رأس المال أو أكثر أو أقل.

ج) النص على أن قيمة الاحتياطيات تؤول عند تصفية الجمعية إلى الاتحاد التعاونى المختص لكى يستثمرها فى دعم نشاط جمعية أو جمعيات أخرى.

تاكيد شعبية الحركة التعاونية :

فالتعاونيات منظمات شعبيه ديمقراطيه تتكون بالاختيار الحر من أفراد ومنظماتهم وتعكس مشاركتهم فى تنمية أحوالهم بالتبعية تنمية أحوال مجتمعاتهم ، وقد كان دخول الدولة فى التعاونيات بمناسبات مختلفة سعيا من الدولة لبسط هيمنتها على المجتمع ووجود آداه تنفيذيه لمتابعة تنفيذه وجهاز إدارى يشغل هذه الأداة تنفيذيه ، ومع نمو الجهاز الادارى المعنى أخذ يبحث له عن اختصاصات تجاوزت فى غياب وعى القائمين على التعاونيات وأحيانا بإرادتهم حدود الفصل بين اختصاصات الجهة الإدارية والإدارة الشعبية للتعاونيات حتى أصبحت التعاونيات تسقط كمنظمات مجتمع مدنى ومنظمات أهليه غير حكوميه وأصبح ينظر إليها على أنها منظمات حكوميه أو شبه حكوميه، بينما هى فى الأساس أكثر منظمات المجتمع المدنى فاعلية حيث أنها تنشط فى المصالح الأولية للأفراد اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا ومن ثم فهى تشغل مساحة كبيره فى اهتماماتهم اليومية ، وأى تشريع جديد ينبغى له أن يؤكد الصفة ، إنها منظمات شعبيه للاعتماد الجماعى على الذات تقوم على الاختيار الحر وديمقراطية الإدارة.

تاكيد استقلالية الحركة :

سواء كانت هذه الاستقلالية فى مواجهة جهة الإدارة الحكومية أو فى مواجهة الفرد المساهم ، فالمنظمات التعاونية ليست تجمعات تستهدف تنفيذ خطط الحكومة كما أنها ليست آلية لتنفيذ رغبات الفرد المساهم وإنما هى بعد نشأتها

تكتسب شخصية مستقلة فى مواجهة الدولة والأفراد كل على حده ، وتقوم خطتها على تلبية احتياجات أعضاء الجمعية سواء كانت إنتاجية أو استهلاكية ، ولا ينبغى أن تنتظر دعم الدولة أو مساندة القطاع الخاص لها ، إذ إنها حسب البيئة الاقتصادية والاجتماعية قد تصطدم بهذا أو ذاك أو تتناقض معه ، والقطاع الخاص المستنير (حالة عمر لطفى) والدولة الواعية تجد أن التعاونيات أنسب الآليات للتنمية المحلية وتنشيط السوق ورشادة استخدام موارد المجتمع.

تأكيد وحدة الحركة التعاونية :

فالحركة التعاونية قوامها الاتحادية التى تعطيها قوة أكبر فى المساومة والتفاوض وتجعلها كيانا اقتصاديا معتبرا وسط المجتمع وعلى الساحة الدولية ، هذه الاتحادية بما تكفله من وفورات داخليه وخارجية تخفض تكلفة الانجاز وتكفل التنسيق الداخلى وتكامل الأنشطة وعدم تكرارها ، وهذه الوحدة سواء فى القطاع الواحد أو بين القطاعات تكفل خلق المجتمع التعاونى الكامل.

خلاصة واستنتاجات

تعد التعاونيات الزراعية أهم آليات التنمية الشاملة على مستوى عالمى ، وفى مصر نشأت حركة التعاون الزراعى منذ أكثر من قرن ، وأصبح عدد الجمعيات التعاونية الزراعية فى مصر الآن أكثر من ستة آلاف جمعية غير أن التعاون الزراعى فى مصر يعانى من مشاكل متعددة أدى استمرارها إلى تراجع الدور الاقتصادى والاجتماعى ، وهناك ثلاث نتائج أساسيه عالجتها هذه الورقه للخروج من هذه المشاكل :

تحرير التعاونيات من هيمنة الجهات الإدارية.

وإعادة الاعتبار للهوية التعاونية.

الإصلاح التشريعى.

الإصلاح المؤسسى.

المراجع والمصادر

(١) منظمة العمل العربية – مؤتمر العمل العربى الدورة الـ٣٥ – تقرير المدير العام للمنظمة- شرم الشيخ – فبراير ٢٠٠٨.

(٢) التقرير الاقتصادى العربى الموحد – الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى – ( ) ٢٠٠٧.

(٣) المشروعات الصغيرة والمتوسطة كخيار للحد من البطالة وتشغيل الشباب فى الدول العربية – مؤتمر العمل العربية – الدورة الـ٣٥ – منظمة العمل العربية- شرم الشيخ – فبراير ٢٠٠٨.

(٤) المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى ظل القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ – البنك الأهلى المصرى – النشرة الاقتصادية – المجلد السنوى – العدد الثالث – ٢٠٠٧ – القاهرة.

(٥) أنظر المراجع التالية :

أ) ممدوح الشرقاوى – دكتور – المشروعات الصغيرة ورؤية مستقبلية لدورها التنموى – ندوة التنمية وتحديات المستقبل ، معهد التخطيط القومى – القاهرة – ١٩٩٨.

ب) البنك الأهلى – مرجع سابق.

ج) معتصم راشد – دكتور- عزمى مصطفى – مهندس- دور الصندوق الاجتماعى فى خلق فرص العمل – ندوة فرص العمل ، التكنولوجيا والمشروعات الصغيرة – الإسماعيلية ١٩٩٨.

د) عثمان على عثمان – دكتور- المشروعات الصغيرة ودورها فى التنمية الاقتصادية المصرية- مقال مرجعيه مقدمة للجنة العلمية الدائمة للاقتصاد

الزراعى – القاهرة – ٢٠٠٧.

هـ) محمود منصور عبد الفتاح – دكتور – الزراعة الدولية المقارنة – مصر للخدمات العلمية – القاهرة ٢٠٠٤.

(٦) منظمة العمل العربية – مرجع سابق.

(٧) البنك الأهلى المصرى – مرجع سابق.

(٨) منظمة العمل العربية – مرجع سابق.

(٩) المنظمة العربية للتنمية الصناعية ووزارة الصناعة والتجارة بالجمهورية اليمنية – أعمال الملتقى العربى للصناعات الصغيرة والمتوسطة – صنعاء – ٢٠٠٧.

(١٠) محمود منصور عبد الفتاح – دكتور – التعاون والتنمية – مصر للخدمات العلمية – القاهرة ٢٠٠٣.

(١١) يقصد بالقطاع غير الرسمى الوحدات الاقتصادية التى تتألف بصورة رئيسية من منتجين و تجار مستقلين يشتغلون بأنفسهم و برأس مال محدود و يستخدمون تكنولوجيا بسيطة(مشروعات صغيرة) وانتاجيتهم منخفضة إلى حد كبير وهم لذلك لا يحصلون إلا على دخول محدودة و غير منتظمة .

(١٢) راجع ما يلى :

أ) محمود منصور عبد الفتاح – دكتور – وآخرين – الزراعة المتوسطية – الزراعة والثروة السمكية والأغذية والتنمية الريفية المستدامة فى منطقة البحر الأبيض المتوسط – المركز الدولى للدراسات الزراعية المتقدمة – التقرير السنوى – ٢٠٠٦ – مونبلييه.

ب) محمود منصور عبد الفتاح – دكتور – الزراعة والغذاء فى مصر فى ٢٠٢٠ – دار الشروق – القاهرة – ٢٠٠٤.